في ظلال المسيرة المهدوية
السلسلة الالكترونية في النصرة الحقيقية
الحلقة (١٦)

الأوهام في الإفحام

الردّ على كتاب
الإفحام للمدّعي ناظم العقيلي

بقلم
سماحة حجة الإسلام والمسلمين
الشيخ طالب الكرعاوي (دام عزه)

مقدمة مركز البحوث والدراسات:

بسم اللّه الرحمن الرحيم.
اللّهمَّ انْتَ كَشّافُ الكُرَبِ والبَلْوى، واليْكَ اسْتعْدى فعِنْدكَ العَدْوى، وانْتَ رَبُّ الاخِرَةِ والدُّنْيا فاغِثْ يا غِياثَ المُسْتغيثينَ عُبَيْدَكَ المُبْتلى، وارِهِ سَيِّدَهُ يا شَديدَ القُوى، وازِلْ عنْه بهِ الاسى والجَوى، وبَرِّدْ غَليلَهُ يا مَنْ عَلى العَرْشِ اسْتوى، ومَنْ اليْهِ الرُّجْعى والمُنْتهى اللهم صلِّ على محمد نبيك المصطفى وآله الاطهار وعجل لوليك القائم المنتظر ارواحنا فداه واجعلنا من المسارعين في خدمته لتحقيق مراده وانشاء دولته.
إن أعداء الإمام عليه السلام سخروا من باع دينه بدنياه واخرته برضى هواه لمحاربة الحق واهله غير مكترثين ليومٍ تشخص فيه الابصار فتصدى اصحاب البصائر ممن أفاض اللّه عليهم من نوره لبيان الحق للناس وكشف ظلمات الفتن عن اولياء اللّه وكان السباق لهذا الامر ونصر مولاه صاحب الحق الاعظم الامام المهدي عليه السلام هو سماحة اية اللّه العظمى السيد

الحسني (دام ظله) لبيان وتوضيح اكبر فتنة شهدها العصر للنيل من الدين الحنيف وقائده المقدام الحجة بن الحسن ((عليه السلام)) فوضع النقاط على الحروف حتى لا تبقى للناس حجة على اللّه من أن اهل الحق غابوا عند ظهور البدع فأصدر السيد الحسني (دام ظله) بيانا وضح فيه الهدى من الضلال والنور من الظلام ولكن اهل الباطل لم يسكتوا عن خدمة اسيادهم فظنوا أن السنتهم تجيد الكلام واقلامهم تحسن البيان فمكروا مكرهم ومكر اللّه واللّه خير الماكرين فاصدر خادم الشيطان وعبيد الصهاينة كتابا تحدى فيه المولى الحسني دام ظله سماه (الإفحام لمدعي مكذب رسول الامام) فانتفض احد الانصار من طلبة الحوزة العلمية المقدسة وهو سماحة حجة الاسلام والمسلمين الشيخ طالب الكرعاوي للرد على هذا الكتاب الشيطاني بكتاب سمّاه (الأوهام في الإفحام) وتضمن الكتاب مائة تعليق لردّ كلّ دعاوى و نقوضات المدعي العقيلي وان هذا البحث الجيد الذي استوفى المطالب المهمة في كتاب المدعي يمثل الحلقة

(١٦) من السلسلة الإلكترونية في النصرة الحقيقية لرد الشبهات وفق الله الكاتب وسدده لنصرة الحق ووفقه لرؤية مولاه صاحب العصر والزمان أرواحنا فداه.

الحوزة العلمية المقدسة.

مركز البحوث والدراسات.

الإهداء

إلى الإمام المعصوم الحجة بن الحسن روحي فداه امل المستضعفين وقاصم الجبارين.....

إلى الشهيد السعيد محمد باقر الصدر (قدست نفسه الزكية)

إلى المولى المظلوم السيد الحسني (دام ظله)

إلى شهداء المرجعية الصادقة ومن استشهد من اجل رفع راية الحق

إلى الأخيار الأنصار الصادقين المخلصين المضحين في سبيل الحق

أهدي هذا الجهد البسيط الذي هو سهم من سهام الانصار في قلب الشيطان و أعوانه المدعي ابن كاطع والعقيلي عليهم اللعنة عسى أن يقبله الله مني ليكون زاداً لي في آخرتي ومعادي ورضا لمولاي الامام المظلوم الشريد الطريد الحجة بن الحسن عليه وعلى ابائه افضل الصلاة وازكى السلام وعسى أن يجعله ربي كفارة لذنوبي إنّ ربي غفور رحيم

الكرعاوي

مقدمة الباحث:

بعد التوكل على الله تعالى وبتسديد الامام صاحب العصر والزمان عجل الله فرجه الشريف اشرع بالرد على ما سجله ناظم العقيلى من تعليقات على سماحة السيد الحسني دام ظله الشريف ويكون البحث على شكل موارد وتشتمل الموارد على تعليق او اكثر وتكون المناقشة أما بالرد الانشائي وبما يناسب المورد او يعضد بالأدلة من آيات أو روايات أو أقوال لعلمائنا الأعلام من بعد الغيبة الشريفة والى يومنا هذا وإنْ شاء الله تكون وافية بالمقصود لإبطال ما سجله العقيلي.

انتصارا للحق ولصاحب الحق وسروراً لقلوب المؤمنين بدفع الشبهات التي تزيّف الحقائق بزخارف القول ولبس الحق بالباطل والله المسدد والمؤيد.

الكرعاوي

المورد الأول:

قال السيد الحسني: ((الثابت بالدليل الشرعي ان مبدأ الاجتهاد والتقليد هو من المبادئ الفطرية والوجدانية العقلائية الانسانية)).

قال العقيلي ص٢٢: [ان الاجتهاد عند الاصوليين الذي يكون الدليل العقلي احد ادلته –الدليل عليه عقلي فقط ولا يوجد عليه دليل شرعي قطعي السند والدلالة قط وهذا ما صرح به كثير من علماء الشيعة ومنهم الاصوليين انفسهم وسنذكر بعض اراء العلماء بخصوص هذا الموضوع].

تعليق (١):

إنّ الآراء والاقوال التي طرحتها لا تصلح ولا تنهض بالرد والنقض على مبدأ الاجتهاد والتقليد لأنها تخص الاجتهاد بمعنى الرأي والقياس وهذا محرم وباطل ولا خلاف فيه وقد ثبت بالدليل الشرعي القطعي بطلان الاجتهاد بمعنى القياس اما الاجتهاد بمعنى استنباط الحكم الشرعي فهذا ما اوجبته الشريعة المقدسة وجعلته من القضايا الضرورية وسأنقل لك العديد من اقوال العلماء الذي توضح الفكرة وتجعلها جلية امام عينك وعين القارئ الكريم بل وكفيلة بأن تكون نسفاً تاماً لما تدعيه:

قال السيد الصدر (قدس) في البحث الخارج ص٣٨٠ ج١ الامارات والحجج حول الاستدلال بأية النفر:

قال: (والجواب ان وجوب التحذر في موارد الانذار بالدين معناه جعل المنجزية والمعذرية والاهتمام للواقع في مورد الانذار وهذا بنفسه لسان من ألسنة جعل الحجية وايجاب الاحتياط على ما تقدم منا في حقية الحكم الظاهري نظير قوله عليه السلام (لا ينبغي التشكيك فيما يرويه عنا ثقاتنا) **وسائل الشيعة باب القضاء ابواب صفات القاضي الباب ١١.**

وليس الحكم الظاهري حكما مستقلا عن الحكم الواقعي ليكون له معناه ان وجوب التحذر المفاد بالآية ليس حكما موضوعه الانذار بالواقع بل هو حكم بمنجزية الواقع المنذر به ولزوم التحذر من تبعة مخالفته فكأنه قال لابد من التحذر من تبعة مخالفة الواقع المنذر به، وان الواقع المنذر به هو الحكم الظاهري الناتج من استنباط الفقيه واستدلاله وهذا الوجوب تنجيز على المكلف بالحكم الظاهري الناتج من استدلال الفقيه والتنجيز حجة والحجة لا تتنجز الا ممّن له الحجية وهو المجتهد.

وقال قدس في ص٣٨١: (فأن الظاهران الآية غير ناظرة الى مسألة الاخبار وحجيته بل تنظر الى مسألة اخرى هي لزوم وجود طائفة بين الامة تتحمل مسؤولية الجهاد العقائدي والفكري في سبيل الله عن طريق التفقه في الدين وحمله الى الاطراف والاجيال).

وقال صاحب الكفاية الشيخ الاخوند الخراساني: (أن الاية تدل على حجية قول المنذر المتفقه في الدين وهذا لا يصدق على كل راوٍ بل الانذار نفسه فرع المعنى ليكون منذراً بما يترتب عليه من تبعات فلا

يصدق على مجرد الاخبار فالآية ان دلت على الحجية فتدل على حجية الرأي والفقه والفتوى لا الشهادة والاخبار).

ولابد أن أنقل لك رواية تؤيد أنّ باب الاجتهاد موجود ومُمضى في عصر المعصومين (عليهم السلام) حتى لا يبقى لكل مخادعٍ عذر بأن يقول ان الاجتهاد بدعة وضلال وإليك ما يؤيد هذا القول:

(عن أبي حماد الرازي يقول: دخلت على علي بن محمد (عليه السلام) بسر من رأى فسألته عن اشياء من الحلال والحرام فأجابني فيها فلما ودعته قال لي يا ابا حماد اذا اشكل عليك شئ من امر دينك بناحيتك فسل عبد العظيم بن عبد الله الحسني و اقرأه مني السلام) **مستدرك الوسائل الميرزا النوري ج ١٧**، جامع احاديث الشيعة باب حجية اخبار الثقات.

والمستفاد من هذه الرواية ان دلالتها واضحة برجوع الجاهل الى العالم بقرينة قول الامام (اشكل عليك شئ) وهذا يدل على ان بعض المسائل عند السائل لا يجد لها حكماً وان (عبد العظيم) عالمٌ يستطيع ان يعطيك الحكم المناسب ولكن كيف يجيب عبد العظيم هل ينقل الرواية فقط ام ماذا؟

والجواب على ذلك ان عبد العظيم وغيره من الرواة يفتون بعد تدقيق السند والدلالة وهل يوجد معارض أو لا يوجد معارض وهل يوجد مخصص أو مقيد فيقدم المقيد أو المخصص وهكذا بالنسبة للظاهر هذا مع الاخذ بنظر الاعتبار ان بعض الائمة (عليهم السلام) قضى اكثر حياته في السجن او الاقامة الجبرية فمن هذه الناحية لابد من وجود البديل عن المعصوم والبديل هو عملية الاستنباط في زمن حضور المعصوم فضلا عن زمن الغيبة.

وعليه لم يكن عبد العظيم راوياً ويحفظ جميع الروايات الصادرة من اهل البيت حتى اذا عرضت له مسألة في أي شئ يجد الحكم، فليس هذا هو المناسب لعلة الامر بالرجوع اليه وانما المناسب هو انه يمتلك الكليات ويستطيع ان يطبقها على الموضوعات الخارجية وهذا الاجتهاد بعينه لا غير.

وفي المقام نطرح بعض الاقوال لعلمائنا الاعلام من عصر الغيبة الى عصرنا المتاخر الذين قالوا بالاجتهاد بعد ثبوت الدليل الشرعي عليه:

١- كتاب النهاية للشيخ الطوسي بتحقيق المحقق والمؤرخ الكبير الشيخ اغا برزك الطهراني صاحب الذريعة قال: (فمن اسبر تأريخ الامامية ومعاجمهم وامعن النظر في مؤلفات الشيخ العلمية المنتزعة عَلِم اكبر علماء الدين وشيخ كافة المجتهدين و القدوة الحسنة لجميع المؤسسين وفي الطليعة من فقهاء الاثني عشرية فقد اسس طريقة الاجتهاد المطلق في الفقه واصوله وانتهى اليه امر الاستنباط على طريقة الجعفرية المثلى وقد اشتهر بالشيخ).

٢- ذكر في (المهذب) القاضي ابن البراج ج ١:

(كيفية بيان الفقه عند الامامية: لقد عكفت الشيعة بعد لحوق النبي بالرفيق الاعلى على دراسة الفقه وجمع مسائله وتبويب ابوابه وضم شوارده واقبلوا عليه اقبالا تاما قل نظيره لدى الطوائف الاسلامية الاخرى حتى تخرج من مدرسة اهل البيت وعلى ايدي ائمة الهدى عدّة من الفقهاء العظام لا يستهان بهم فبلغوا الذروة في الفقاهة والاجتهاد نظراء زرارة بن اعين ومحمد

بـن مسـلم الطـائفي وابـي بصـير الاسـدي ويزيـد بـن معاويـة والفضـل بـن يسـار وهـؤلاء مـن أفاضـل خريجـي مدرسـة أبـي جعفر الباقر وأبـي عبد الله (عليهما السلام) فأجمعت العصابة علـى تصـديق هـؤلاء وانقـادت لهـم بالفقـه والفقاهـة ويليهم فـي الفضل والفقاهة ثلة اخرى وهم أحداث خريجي مدرسة ابي عبد الله الصادق (عليه السلام) نظراء جميل بن دراج وعبد الله بن مسكان وعبد الله بن بكير وحماد بن عثمان وحماد بن عيسى وأبان بن عثمان كما اقرت العصابة على فقاهة ثلة اخرى من تلاميذ اصحاب الامام موسى بن جعفر الكاظم وابنه ابي الحسن الرضا (عليهما السلام) نظراء يونس بن عبد الرحمن وصفوان بن يحيى ومحمد بن ابي عمير وعبد الله بن المغيرة والحسن بن محبوب والحسين بن علي بن فضال وفضالة بن ايوب ؛هؤلاء ابطال الشيعة في الفقه والحديث في القرنين الاول والثاني من الهجرة وقد تخرجوا من مدرسة اهل البيت عليهم السلام واخذوا منهم الفقه و أصول الاجتهاد والاستنباط).

٣- وقال في نفس المصدر (و بإطلالة القرن الرابع طلع لون جديد في الكتاب و الفُتيا وهو الإفتاء بمتون الروايات مع حذف إسنادها والكتابة على هذا النمط مع اعمال النظر والدقة في تمييز الصحيح من الزائف فخرج الفقه في ظاهره عن صورة نقل الرواية واتخذ لنفسه شكل الفتوى المحضة واول من فتح هذا الباب على وجه الشيعة بمصراعيه هو والد الشيخ الصدوق المتوفي ٣٢٩ هـ.

٤- جواهر الفقه للقاضي بن دراج (وبما ان الشيعة التزمت بأنفتاح باب الاجتهاد ووجوب رجوع العامي الى المجتهد أي لم يزل هذا النوع من التطوير يتكامل من صورة الى صورة فيقف عليها السائر في الكتب الفقهية لهذه الطائفة).

٥- الجامع للسرائر يحيى بن سعيد الحلبي (القاضي الشيخ عبد العزيز بن نحرير بن البراج المتوفي سنة ٤٨١ هـ.
صاحب المهذب البارع الذي هو كالمبسوط في غزارة الفروع هؤلاء هم ابطال واعلام المرحلة الثانية في تأريخ الفقه الامامي وهي تصادف القرن الخامس الهجري وقد استمر البحث والتنقيب حول المسائل الفقهية بين علماء الشيعة في جميع القرون التي مضت الى يومنا هذا ولم يكن ذلك الا لأجل انفتاح باب الاجتهاد ووجوب رجوع العامي الى المجتهد الحي).

٦- ارشاد الاذهان للعلامة الحلي ج١:
(قال السماهيجي في اجازته ان هذا الشيخ رحمه الله بلغ في الاشتهار بين الطائفة بل العامة شهرة الشمس في رابعة النهار وكان فقيها متكلما حكيما منطقيا هندسيا باحثا جامعا لجميع علوم الفنون متبحرا في كل العلوم من المعقول والمنقول ثقة اماما في الفقه والاصول و قد ملأ الآفاق بتصنيفه وغط الأكوان بتأليفهِ ومصنفاتهِ وكان اصوليا بحتا مجتهدا صدقا).

٧- قال السيد الخميني (قدس) في معتمد الاصول (يبدو هذا واضحا جليا بمقايسة علم الفقه بسائر العلوم الاسلامية التي ولدت معه كالنحو والصرف وغيرهما بينما لزمت هذه العلوم سمة الجمود والتحجر نجد علم الفقه بديعا في مسالكه قشيبا في ادلته وما من

يوم يمضي الا ويزداد حداثة وغضارة وذلك بفتح باب الاجتهاد عندنا).

وعلى ما أتصور أيها العقيلي أن هذه الأدلة كافية بأن تثبت إن الاجتهاد ثابت بالدليل الشرعي بالقرآن الكريم الذي أوردنا استدلال العلماء في مناقشاتهم في دروس البحث الخارج وبألسنة ما ورد في الرواية التي أرجعت السائل إلى عبد العظيم الحسني وبما انعقدت عليه سيرة المتشرعة في عصر الأئمة عليهم السلام واذكر لك هذه الرواية التي تؤكد ذلك (ذكر في باب ذبائح اهل الكتاب للشيخ المفيد حاول الحجة المفضال السيد عبد الرسول الشريعتمداري الجهرمي أن يوجه عمل أبا بصير ما ملخصه: إن أبا بصير كان قد سمع الباقر (عليه السلام) في عصره وسمع كلام الصادق في أوائل عهده يأمر أن يأكل ذبائح أهل الكتاب وحيث أن تلك الفترة كان الوضع مؤاتيا للأئمة (عليهم السلام) ان يعلنوا عن الحقائق الدينية بأعتبارها فترة ضعف بني امية وانشغالهم عن مسائل الدين بانفسهم فلم يكن ذلك العهد عهد تقية او خوف بل عهد نشر العلم والاعلان عن الحق كما في بعض النصوص فحمل ابو بصير ذلك التحليل على الحكم الواقعي وحمل ما سمعه الان وفي نهاية عصر الصادق (عليه السلام) حيث عاد الملوك الى سيرتهم الاولى في الضغط على الائمة (عليهم السلام) حمله على التقية والحكم الظاهري وجعل ما سمعه اولا قرينة على هذا وهذا التصرف من ابي بصير يعتبر نوعا من اعمال الاجتهاد والترجيح بين الروايات في عصر حضور الائمة (عليهم السلام) ويظهر من سكوت الائمة (عليهم السلام) عن ابي بصير وتصرفاته هذه بل ولا صراع على الارجاع اليه مع علمهم

بهذه التصرفات الاجتهادية يظهر من ذلك رضاهم عليهم السلام بأمثال هذه الاجتهادات وعدم معارضتهم لها والتزامهم بإجزاء العمل على طبقها).

ومن هذا العمل المتشرعي نستطيع ان نستفيد الحكم الشرعي وذلك من خلال عمل المتشرعة الى أن نصل الى القطع بذلك فيكون عملهم وسيرتهم هذه كاشفة عن ثبوت الدليل الشرعي ببرهان الان على جواز الاجتهاد في عصر الحضور فضلا عن عصر الغيبة.

تعليق (٢):

يمكن استفادة التواتر الإجمالي على ثبوت هذا المعنى من الاجتهاد وذلك عن طريق الروايات الكثيرة التي ترجع الجاهل الى العالم.

تعليق (٣):

ان ما سردته من روايات وأخبار وأقوال فهي:

١- آراء المحدثين الإخباريين وقولهم ليس بحجة علينا.

٢- آراء العلماء بخصوص الحكم على الاجتهاد بمعنى القياس الفقهي والرأي والاستحسان وهذا باطل عندنا أيضاً وليس فيه ما ينقض مدعانا.

أما الأول: فلا كلام لنا فيه لأنه مقطوع ببطلانه و أما الثاني فاليك ما يؤكد صحة قولنا و بطلان مدعاك:

كتب المحقق الحلي المتوفي سنة ٦٧٦ هـ تحت عنوان حقيقة الاجتهاد:

(وهو في عرف الفقهاء بذل الجهد في استخراج الاحكام الشرعية وبهذا الاعتبار يكون استخراج الاحكام من ادلة الشرع اجتهادا لانها تبتني على اعتبارات نظرية ليست مستفادة من ظواهر النصوص في الاكثر سواء كان ذلك الدليل قياسا او غيره ؛ فيكون القياس على هذا التقرير احد اقسام الاجتهاد فأن قيل هذا يلزم ان يكون الامامية من اهل الاجتهاد قلنا الامر كذلك لكن فيه ايهام من حيث ان القياس من جملة الاجتهاد فأذا استثني القياس كنا من اهل الاجتهاد في تحصيل الاحكام بالطرق الظنية التي ليس احدها القياس).

وقال السيد محمد باقر الصدر قدس في معالم الاصول:

(والفرق بين المعنيين جوهري للغاية؛ اذا كان الفقيه على اساس المصطلح الاول للاجتهاد ان يستنبط من تفكيره الشخصي وذوقه الخاص في حالة عدم توفر النص فأذا قيل له ما هو دليلك ومصدر حكمك هذا؟ استدل بالاجتهاد وقال الدليل هو اجتهادي وتفكيري الخاص.

واما المصطلح الجديد: فهو لا يسمح للفقيه ان يبرر أي حكم من الاحكام بالاجتهاد لان الاجتهاد بالمعنى الثاني ليس مصدرا للحكم بل هو عملية استنباط الاحكام من مصادرها فإذا قال الفقيه هذا اجتهادي كان معناه ان هذا هو ما استنبطه من المصادر و الادلة فمن حقنا ان نسأله ونطلب منه ان يدلنا على تلك المصادر التي استنبط الحكم منها).

المورد الثاني:

قال العقيلي ص٢٦ : [لسنا بصدد الدفاع عن الإخبارية أو الأصولية و لا يهمنا ذلك في الوقت الحاضر ولكن التجأنا الى ذلك لبيان خطأ زعم السيد الحسني من ان مبدأ الاجتهاد والتقليد من المبادئ الفطرية وعليه الإجماع وانه مستمد من القرآن والسنة المطهرة والواقع يشهد بخلاف كلام السيد الحسني كما سمعت وكما سوف تسمع لاحقا].

تعليق (٤):

١- إن كل إنسان توجد في نفسه هذه القضية التي هي الرجوع إلى العالم وهي أمور أصيلة فيه وليست مكتسبة من الخارج، وهو يعرفها ويدركها، فهي موجودة فيه وهو عالم بوجودها فيه. عزيزي الفطرة قضية واضحة و لا تحتاج إلى أدلة لإثباتها لأنها أسهل من الأدلة التي تريد بها إثبات الفطرة.

٢- لقد أثبتنا في المورد السابق أن الاجتهاد ثابت بالقرآن والسنة و لا نكرر ولكن نناقش ثبوته في الفطرة فان الناس بفطرتها ترجع في كل حياتها و بمختلف الأمور إلى أصحاب الاختصاص فالمريض يبحث عن المختص بالمعالجة وهو الطبيب وعند انشاء عمارة ترجع الى المهندس وعند تتعلم القراءة والكتابة ترجع الى المعلم بل ترجع الى كل صاحب اختصاص ضمن اختصاصه، وفي مجال الامور الدينية لابد

لها ان ترجع الى المختص بها وهو رجل الدين؛ اذن الفطرة هي التى توجه الناس الى هذه المصبات لكي تنتظم امورها الحياتية.

وقد اشار الى هذه النقطة سماحة السيد الصدر الاول قدس في بحثه الخارج الحجج والامارات ج١ ص١٠.

(المركوز في الاذهان ان عملية الافتاء تكون من باب رجوع الجاهل الى اهل الخبرة كالرجوع الى الطبيب وهذا موقوف على وجود واقع محفوظ مشترك بين الخبير وغيره يدركه الخبير بنظره ولا يدركه غيره وهذا انما ينطبق في باب الرجوع الى المجتهد).

وقد اصبح واضحا لكل عاقل ان يدرك بان مبدأ الاجتهاد والتقليد ثبت بالفطرة كما بيّنا.

تعليق (٥):

ومما لاشك فيه-بعد ان اثبتنا إن الاجتهاد والتقليد ثابت بالقرأن والسنة الشريفة وتدل عليه الفطرة الانسانية- اننا لا نتصور ان العلماء باعتبارهم عقلاء من جهة ومتشرعة من الجهة الاخرى لا يجمعون على هذا الامر الذي هو من البديهيات. وكذلك توجد نكتة مشتركة و الاجماع يكشف عنها و هي أن المسلمين جميعا يرجعون ألى النبي أو ألى أهل البيت أو ألى الفقهاء العالمين باحكام الشريعة ولا يستثنى احد من ذلك وهذه النكتة مركوزة في اذهان الجميع واجماع العلماء كشف عنها وهي: لابد من الرجوع الى الخبير بعلوم الشريعة، و القدر المتيقن هو المجتهد.

قال السيد الصدر قدس في معالم الاصول (ونحن بعد ان ميزنا بين معنيي الاجتهاد نستطيع ان نعيد الى المسألة بداهتها ونبين بوضوح ان جواز الاجتهاد وبالمعنى المرادف لعملية الاستنباط من البديهيات وما دامت عملية استنباط الحكم الشرعي جائزة بالبداهة فمن الضروري ان يحتفظ بعلم الاصول لدراسة العناصر المشتركة في هذه العملية).

المورد الثالث:

قال العقيلي ص ٢٧: [ان هذه الرواية يمكن تأويلها على السفراء الاربعة للامام المهدي الذين ينقلون الاحكام من الامام المهدي الى الناس..... فأن انطباقها على السفراء الاربعة اوكد و اوضح من انطباقها على غيرهم].

تعليق (٦):

ان الرواية تقول ارجعوا فيها الى رواة حديثنا فهي عامة ونستفيد منها الشمول ولا يوجد مايخصّصها بالسفراء الاربعة فتشمل جميع الرواة من اصحاب الائمة واما تخصيصها فهو بدون مخصص ولا يصح ذلك وممكن تعديها الى اوسع من ذلك وهم الفقهاء.

المورد الرابع:

قال العقيلي ص ٢٧ : [ان الرواية تخص رواة الحديث عن اهل البيت فلا يمكن تعديتها الى الذين يشرعون بالادلة العقلية والاصولية وغيرها].

التعليق (٧):

لا توجد قرينة تخصص الرواية بنقلة الحديث فقط لان من الرواة من هم وضاعين ويدسون الكذب والتزوير في الروايات وقد اشار اهل البيت الى هؤلاء بالاضافة الى ذلك حالات المطاردة والسجن والقتل لأهل البيت يسمح لكل المغرضين من الوضاعين ومن وعّاظ السلاطين من دس الروايات المزورة والكاذبة بين متون الروايات وفي بطون الكتب وهذا امر واقعي ولا يمكن لاحد انكاره وعلى فرض قولك يتعين الاخذ بجميع ما يروى وقبول الصحيح وغيره فكيف يمكن التميز بينهما فيصبح الامر واقعا بالرجوع الى المحققين من العلماء من علماء الرجال والاصول وتمييز السليم من السقيم فيشمل الجميع مفاد عموم الرواية و لا يوجد ما يمنع من ذلك بل لا يوجد ما يبرر التخصيص.

المورد الخامس:

قال العقيلي ص٢٧ : [الرواية تنص على ان رواة الحديث المذكورين في الرواية هم حجة الله على الناس والحجة لابد ان يكون معصوما في ايصال الحكم الشرعي والا لزم اتباع غير المعصوم ثم لا يؤمن من الوقوع في الخطأ والانحراف].

تعليق (٨):

١- وهذا شئ غريب ولا اتصور بان يقول به احد وهو ان رواة احاديث اهل البيت يلزم ان يكونوا معصومين أي ان زرارة و هشام و حمران و غيرهم و السفراء الاربعة هم معصومون و اصبحت العصمة على نحو القضية الحقيقية وليس هي على نحو القضية الخارجية واختصاصها بالنبي واهل بيته عليهم افضل الصلاة والسلام، اي كلما كان الانسان راويا عن اهل البيت اصبح معصوما.

٢- انت لا تفرق بين راو ي الحديث عن المعصوم الذي هو من عموم الناس وهو ليس بمعصوم و لا يلزم ان يكون معصوما وبين الامام المعصوم الذ ي هو الحجة على الناس ؟

وهل ان الائمة عليهم السلام عندما يرجعون الناس الى رواة احاديثهم باعتبارهم معصومين وحجة على الناس ولا يقع منهم الخطأ والانحراف ؟

المورد السادس:

قال العقيلي ص٣٠:[هل الفطرة اختص بها محمود الحسني وغابت عن الائمه واصحابهم وعن علماء الشيعة المتقدمين والمتأخرين الحديثين وغيرهم ؟].

تعليق (٩):

بعد ما مر ثبوته في التعليق الثالث وان العقلاء متسالمون على ان الناس بفطرتهم يلتجأون الى اهل الاختصاص لقضاء حوائجهم الضرورية المادية والدينية، والائمة واصحابهم هم العقلاء وسادة العقلاء فهم اول من يرجع الى هذا الامر وهي من البديهيات وقد مر ذلك وعلى لسان العلماء فاذا انكرت ذلك فتخرج من دائرة العقلاء.

المورد السابع:

قال العقيلي ص٣٠: [واذا كان الاجتهاد مهما الى هذا الحد فلماذا لم يشر اليه الائمة عليهم السلام ويدلو عليه اصحابهم ويحثوهم عليه].

تعليق (١٠):

لقد حث أهل البيت عليهم السلام اصحابهم عليه واليك ما يشير الى ذلك:

١- ما ورد عن الامام الصادق عليه السلام يقول لأبان بن تغلب:

(اجلس في المسجد او مسجد المدينة وأفت الناس فاني احب ان يرى في شيعتي مثلك) **رجال النجاشي في ترجمة ابان ابن تغلب:**.٧

٢- ما ورد عن معاذ بن مسلم النحوي عن الامام الصادق عليه السلام انه قال (بلغني انك تقعد في الجامع فتفتي الناس، قلت نعم واردت ان اسألك عن ذلك قبل ان اخرج اني اقعد في المسجد فيجيئني الرجل فيسألني عن الشيء فأذا عرفته بالخلاف لكم اخبرته بما يفعلون ويجيئني الرجل لااعرفه ولاادري من فأقول جاء عن فلان كذا، وجاء عن فلان كذا، فأدخل قولكم فيما بين ذلك فقال عليه السلام: اصنع فاني كذا صانع) **وسائل الشيعة كتاب القضاء ابواب صفات القاضي الباب ١١ الحديث ٣٦**.

وهذه اشارة واضحة من المعصومين الى اصحابهم بل وحث على هذا السلوك وهو الافتاء او الاجتهاد.

المورد الثامن:

قال العقيلي ص ٣١: [قال السيد الحسني (الاجتهاد والتقليد انه ثابت بالسيرة العقلائية والشرعية).

ويرد عليه: إن السيرة المتشرعية هي ممارسة المتشرعة لعمل ما ومداومتهم عليه وهذا لا يكون حجة قطعية و لا يكون كاشفا عن الواقع الا اذا كان معاصرا لاحد المعصومين حتى يكون سكوتهم عن هذا السلوك وعن النهي عنه دليلا على صحته و الا كيف تكون السيرة

المتشـرعية حجـة قطعيـة اذا لـم تكـن معاصـرة لـزمن المعصومين او مستمدة من عصرهم لكي يحرز اطلاعهم عليها و امضائها].

تعليق (١١):

العجيب والغريب انك تنكر الاصول ومطالب الاصول وحجية الاستدلال بالمطالب الاصولية وتستدل على الغير بالا صول وقواعده وقوانينه وتبطل حجية هذا الاستدلال وتثبت الحجية لقولك بالاصول وكانك تعلم الاصولي التبحر فيه وبمطالبه ونواحيه ونكاته وكأنه لايعلم كيفية الاستدلال به.

تعليق (١٢):

هذا هو الجهل بعلم الاصول اذا كنت لا تعرف ما هو علم الاصول وماهي الطرق التي يستدل به على الحكم الشرعي اذن كيف تكفر الاصول والاصولي وانتَ لا تفهمه و يشير الى عدم معرفتك بل وجهلك المطلق المركب في علم الاصول قولك [إن السيرة المتشرعية هي ممارسة المتشرعة لعمل ما و مداومتهم عليه وهذا لا يكون حجة قطعية و لا يكون كاشفا عن الواقع الا اذا كان معاصرا لاحد المعصومين حتى يكون سكوتهم عن هذا السلوك وعن النهي عنه دليلا على صحته و الا كيف تكون السيرة المتشرعية حجة قطعية اذا لم تكن معاصرة لزمن المعصومين او مستمدة من عصرهم لكي يحرز اطلاعهم عليها

و امضائها] نعم لا يفهمون لا هو ولا قائده وامامه لا يعرفون شيئاً من علم الاصول وذلك لان سيرة المتشرعة لاتحتاج -واكرر لاتحتاج- الى امضاء وسكوت الامام حتى تكون حجة بل سيرة العقلاء من تحتاج الى ذلك فافهم يا عقيلي.

تعليق (١٣):

عزيزي القارىء لاحظ كيف لا يفرق بين السيرة العقلائية والسيرة المتشرعية فالسيرة العقلائية هي سلوك عام للعقلاء بما هم عقلاء سواء كان السلوك فرديا او جماعيا يواجهه المعصوم عليه السلام فأن كان هذا السلوك موافقا لغرض المعصوم الشرعي في تربية الامة سكت عنه الامام ويعتبر سكوته امضاءا له و لا يكتسب حجيته الا من خلال معاصرة المعصوم و امضاءه و اما السيرة المتشرعية فهو سلوك وتصرف المتشرعة بما هم متشرعة وكمتدينين بتعليمات و ارشادات المعصوم عليه السلام وهي سيرة كاشفة عن الدليل الشرعي بكشف 'لأنّ' أي بكشف المعلول عن علته فهي وليدة البيان الشرعي على وفقها و عليه فلا يحتمل الردع عنها ؛و اما بالنسبة للسيرة العقلائية فهي ليست معلولة للشارع بل معلولة لقضية عقلائية فيحتمل الر دع عنها شرعا و على هذا تبين الفرق بين السيرتين وقد عرفت عزيزي القارئ انه قد نقض على السيد الحسني بالسيرة العقلائية وحسبها سيرة متشرعية وبكلا السيرتين لايرد على السيد الحسني ما قال.

.

المورد التاسع:

قال العقيلي ص٣١: [ومما يؤدي إلى هذا المعنى كلام السيد الشهيد محمد محمد صادق الصدر قدس عندما سئل عن حجية الاجماع فأجاب:
بسمه تعالى:لا حجة في قول غير المعصوم واحد او جماعة الا إن يكون الاتفاق كاشفا عن دخول المعصوم في جملتهم او بموافقة قولهم فحينئذ يدخل ضمن السنة ويكون حجة لحجيتها].

تعليق (١٤):
قلت في موارد سا بقة انك لا تفهم شيئا في موارد الاصول وتاتي باستدلالات في مقامات معينة وتستدل بها في مقام نقوضك وهي خارجة عن الموضوع اعلم إن الاجماع ليس دليلا وانما كاشف عن الدليل واختلفت الاقوال في كيفية احرازه الحجية ونحن نعتقد إن احراز الحجية بواسطة تراكم الاحتمالات وهو زيادة القيمة الاحتمالية على ثبوت النكتة المركوزة عند العقلاء بأن هذه الفتوى لم تصدر منهم الا وانهم قد استندوا بها على دليل قد صدر من الشارع المقدس وان الاجماع كاشف عن هذه النكتة المشتركة التي استندوا عليها فيكون اجماعهم حجة.

اما مناقشتك بما جاء عن السيد الصدر قدس فهو ليس محل الكلام لان الأمر اذا.

اصبح في حضور المعصوم اصبح سيرة اما عقلائية او متشرعية واما الاجماع فهو ما بعد المعصوم أي اجماع العلماء وعليه فلا يصح استدلالك.

المورد العاشر:

قال العقيلي ص٣١: [فإذا كان محمود الصرخي يقصد بالسيرة المتشرعية المعاصرة للمعصومين فان السيرة في عصرهم كانت قائمة على رجوع الناس للائمة عليهم السلام وأخذ الاحكام منهم وايضا ثبت من خلال كلام الائمة عليهم السلام جواز رجوع الناس إلى رواة احاديث اهل البيت واخذ معالم الدين عنهم وذلك لانهم على علم باحاديث اهل البيت فيمكنهم تعليم الناس احكام الدين وفقا لما سمعوه عن الائمة وليس استنادا إلى الادلة العقلية الاصولية وغيرها لانها ادلة لا تفيد العلم بل تفيد الظن وان الظن لا يغني عن الحق شيئا].

تعليق (١٥):
لقد اثبتنا في المناقشات السابقة وبالدليل بان سيرة المتشرعة وبحضور المعصوم بانها كانت منعقدة على العمل بالاجتهاد والتقليد والمعصوم كان بنفسه يحث على العمل به و لا نكرر فراجع.

المورد الحادي عشر:

قال العقيلي ص٣٢: [واما اذا كان السيد الحسني يقصد بالسيرة المتشرعية السيرة المتاخرة عن زمن المعصومين فانها لا تكون حجة و لا تفيد القطع و لا تكون كاشفة عن الحكم الشرعي ما دامت مخالفة للسيرة المعاصرة لزمن المعصومين او القريبة من عصرهم**]**.

تعليق (١٦):
قلنا انك لا تفرق بين السير ة والاجماع فعمل الفقهاء في زمن الحضور هو سيرة متشرعية واما ما بعد المعصوم أي بالفترة التي تلي غيبة المعصوم بقليل فهو اجماع للعلماء والسيرة كاشفة عن صدور الدليل من المعصوم وتفيد القطع و هي بنفسها دليل و اما الاجماع فهو لا يفيد اليقين الا عن طريق حساب الاحتمالات وحصول القيمة الاحتمالية العالية باستناد الفقهاء على دليل قد صدر من الشارع المقدس وتتضاءل القيمة الاحتمالية لعدم حصول ذلك

حتى يصل إلى درجة يهملها العقل البشري وتلك القيمة العالية تولد الاطمئنان واليقين والقطع بان ما اجمع عليه الفقهاء صادر من الشارع المقدس.

المورد الثاني عشر:

قال العقيلي ص٣٢: [ولا ادري أي سيرة متشرعية يقصدها السيد الحسني فان مبدا الاجتهاد والتقليد من المبادئ التي لم يتحرر النزاع فيها لحد ألان وبين الشيعة انفسهم ولم يتم الاجماع بل وصل الأمر إلى لعن الشيعة بعضها البعض الاخر بسبب هذا الموضوع].

تعليق (١٧):

إن الاجتهاد والتقليد لا يوجد عليه نزاع قطعا بعد ماثبت في المناقشات السابقة انه جرت السيرة المتشرعية عليه وحث المعصومون اصحابهم عليه وبالدليل ألا في القرن الحادي عشر الهجري وظهور الحركة الاخبارية في وقت متاخر عن المعصومين وعن الفترة القريبة منهم لا يقدح في اصل جواز مبدأ الاجتهاد والتقليد عند الشيعة بل وحتى الاجماع عليه ثابت وقد اثبتنا بالدليل ذلك و لا نكرر، علما إن الاخباريين انفسهم يرجعون العوام إلى

علمائهم من الناحية العملية وهذا هو مبدأ التقليد عندنا و لا خلاف عليه.

تعليق (١٨):
العجب وكل العجب من امرك تارة تنكر بل تبطل حجية علم الاصول واخرى تستدل به.. مرة الاجماع ليس بحجة والان الاجماع لم يتم أي إن الاجماع لو تم حسب افتراضك فهو حجة ويمكن الاعتماد عليه والاجماع مطلب اصولي وانت تفترض حجيته وعلى العاقل إن يكشف حقيقة المدعي.

المورد الثالث عشر:

قال العقيلي ص ٣٢: [ولم يثبت إن احد المعصومين عليهم السلام جوز العمل بالاجتهاد بمعناه الاصولي لاحد من اصحابهم او غيرهم بل ورد النهي عن الراي والاجتهاد والقياس في كثير من الروايات المتواترة الصحيحة].

تعليق (١٩):
لا بدّ أنْ يفرّق القارئ الكريم وطالب الحقيقة بين الاجتهاد الذي اعتبر العقل دليلا مستقلا من ادلة الشرع وجعله في عرض الكتاب والسنة

فهذا باطل ومحرم وقد ثبت وقام الدليل الشرعي على بطلانه وتصدى المعصومون له وبقوة وردعوا عنه وبما يناسب حجمه واثره على الشريعة المقدسة وامتلأت الكتب بالروايات الواردة بخصوص ذلك وهي متواترة وصحيحة ولا اتصور عاقل يقبل إن الفقهاء سواء في عصر المعصومين أو ما بعد المعصومين يعمل بذلك العمل المنهي عنه في الشريعة سواء في الكتاب او السنة او مارد ع عنه المعصومون عليهم السلام وتاتي ألان وتقول إن العلماء يعملون بما نهى عنه اهل البيت عليهم السلام فعلى القارئ إن يفرق بينه وبين الاجتهاد الذي عمل به الشيعة في حضور الائمة وبعد عصر الحضور إلى يومنا هذا والذي هو الاجتهاد الذي يستند إلى الادلة الثابتة في الشريعة ولم يسمح للفقيه أن يعتمد على حكم العقل المستقل وما يصفه المستشكل بان علم الاصول من الادلة العقلية الظنية فاقول له نعم ولكن اتحداك إن تاتي بمطلب اصولي لم يكن له اصل من الشريعة وبالتالي يكون علم الاصول من الشريعه والاجتهاد المستند إلى علم الاصول اجتهاد مستند إلى الشريعة وهذا لا خلاف عليه و لا اشكال فيه. بالاضافة إلى ذلك فإن الاستدلال على الحكم الشرعي بواسطة علم الاصول لم يكن متنجزا على ذمة المكلف ما لم يكتسب حجية القطع بكونه مستنداً إلى ادلة الشرع لنحرز حجيته ليكون منجزا ومعذرا للمكلف وهذا النوع لم ينه عنه الشارع المقدس ولو نهى عنه لوصل النهي الينا وبما انه لم يصل الينا وقد انعقدت السيرة عليه وجرى العلماء على العمل به فيثبت انه كان جائزا ومشروعا وغير منهي عنه.

المورد الرابع عشر:

قال العقيلي ص ٣٢: [وبالتالي إن السيرة العقلائية التي ادعاها السيد الحسني تبين أنها سيرة خيالية لا واقع لها و أنها أضغاث أحلام].

تعليق (٢٠):

اثبتنا سابقا أن السيرة واقعية وحقيقية ومستقرة ومستحكمة جدا.

تعليق (٢١):

وما يؤكد كلامنا في التعليق السابق أن السيد الصدر الاول قدس في بحثه الخارج وهو في باب مناقشة رجوع الجاهل إلى العالم يفرض حالة التنزيل أي تنزيل المجتهد إلى منزلة العامي، بالقول أن تنجيز الحكم على العامي يثبت في حق المجتهد ايضا ولكن السيد قدس يقول هذا التخريج له لازمان يصعب الالتزام بهما ونذكر اللازم الثاني لأنه يفيد في مقامنا:

قال: انه بناءا على هذا ـ تنزيل المجتهد منزلة العامي ـ نخسر اهم الادلة وهو السيرة العقلائية (تيقنت يا عقيلي بان السيرة العقلائية ثابتة وهي اهم الادلة على الاجتهاد والتقليد وليس من نسج الخيال وليس اضغاث احلام وعليك إن تفيق من احلامك لتعلم واقع جري العلماء على هذا الأمر) ثم يكمل: لانها (أي السيرة) لا تقتضي اكثر

من رجوع الجاهل إلى العالم و اهل الخبرة لتشخيص الحكم المشترك و لا تدل على التنزيل.

تعليق (٢٢):

اذكر لك ماقاله العلماء في علم الاصول من بعد الغيبة الصغرى إلى يومنا هذا عسى إن ينفعك في العدول من ضلالك الى الحق المبين:

١- في كتاب العدة للشيخ الطوسي:

(أصول الفقه هي ادلة الفقه فاذا تكلمنا في هذه الادلة فقد تكلمنا فيما يقتضيه من ايجاب وندب وغير ذلك من الاقسام على طريق الجملة ولا يلزمنا عليها إن تكون الادلة الموصلة إلى فروع الفقه لأنّ هذه الأدلّة أدلّة على تعين المسائل والكلام في الجملة غير الكلام في التفصيل) **عدة الاصول ج١ ص ٧**، ومصطلح الاجمالية والتفصيلية يعبر هنا عن العناصر المشتركة والعناصر الخاصة وهذا ما قال السيد الصدر قدس في معالم الأصول.

٢- كتب السيد الجليل حمزة بن علي بن زهرة الحسني الحلبي المتوفي سنة ٥٨٥ هـ في كتابه الغنية ج١: (لما كان الكلام في فروع الفقه يبتني على اصول له وجب الابتداء بأصوله ثم اتباعها بالفروع وكان الكلام في الفروع من دون احكام اصله لا يثمر وقد كان بعض المخالفين سأل فقال اذا كنتم لا تعملون في الشرعيات الا بقول المعصوم فأي فقر بكم إلى اصول الفقه وكلامكم فيها كأنه عبث لا فائدة فيه).

واذكر تأريخ بدء التفكير والتصنيف في علم الاصول: بدأ على يد الحسن بن علي بن عقيل ومحمد بن احمد بن الجنيد الاسكافي في (القرن الرابع الهجري).
دخل علم الاصول دور التصنيف والتأليف على يد الشيخ المفيد المتوفي في سنة ٤١٣ هـ في كتابه في الاصول.
جاء السيد المرتضى المتوفي في سنة ٤٣٦ هـ وهو تلميذ الشيخ المفيد و كتب في علم الاصول كتاباً سماه (الذريعة) و سلار بن عبد العزيز الديلمي المتوفي في سنة ٤٣٦ هـ الف كتاب (التقريب في اصول الفقه).
الشيخ الطوسي المتوفي سنة ٤٦٠ هـ الف كتاباً في بالاصول سماه (العدة في الاصول) وقد تزعم المذهب الجعفري بعد السيد المرتضى والشيخ المفيد.
توقف البحث في الفكر العلمي الاصولي فترة ثم عاد على يد الفقيه المبدع محمد بن احمد بن ادريس المتوفي في سنة ٥٩٨ هـ الذي الف كتابه الفقهي (السرائر) و هو اوسع من كتاب المبسوط الذي ألّفه الشيخ الطوسي.
ثمّ أتت مرحلة المحقق الحلي نجم الدين جعفر بن حسن بن يحيى بن سعيد الحلي المتوفي سنة ٦٧٦ هـ الذي الف كتابه (شرائع الاسلام) وهو ليس كتاباً فقهياً بحتاً وانما يحتوي على استدلالات اصولية على الاحكام معمقة في القواعد الاصولية العامة.
في اواخر القرن العاشر تطور الفكر الاصولي على يد الحسن بن زين الدين المتوفي في سنة ١٠١١ هـ الذي الف كتاباً في الاصول اسمه (المعالم).

الف الشيخ البهائي المتوفي سنة ١٠٣١ هـ كتاباً سماه (زبدة الاصول) وهو علم من اعلام القرن الحادي عشر.
ثم استمر البحث في هذا العلم العريق إلى إن وصل إلى رائد المدرسة الاصولية وهو الشيخ الانصاري قدس المتوفي في سنة ١٢٨١ هـ. وبعده استمر البحث والتعميق في هذا العلم العملاق إلى إن ترسخ على يد علمائنا الاصوليين فكان على مسلكين: مسلك مدرسة الشيخ النائيني قدس و مسلك المدرسة التجديدية ورائدها السيد الشهيد محمد باقر الصدر قدس وعلى مبانيه سار العلماء العاملون الصدر الاول واليوم يسير السيد الحسني دام ظله أيضاً على مبانيه بل هو المدافع المخلص عنه.
وبعد هذه السلسلة من العلماء هل يبقى شك في علم الاصول وأنه من افكار اليونان؟ والمعلوم أن الشيخ المفيد كانت له مراسلات عديدة مع الامام و لو كان علم الاصول دخيلاً على مذهب اهل البيت عليهم السلام لنهى الامام الشيخ المفيد برسالة يامره ويحذره من العواقب الوخيمة على الفكر الشيعي من هذا العلم الدخيل. وبما انه لم ينه عنه ولم يصل الينا النهى المذكور وسار الشيخ المفيد والعلماء من بعده عليه اذن يثبت لدينا انعقاد السيرة العقلائية عليه والسيرة العقلائية الممضاة من المعصوم حجة ولو لم نسلم بذلك فنقول إن اجماع العلماء عليه ايضا يكشف لنا النكتة المركوزة في اذهان من عاصر المعصوم او من كان قريباً من عصرهم بان هذا الأمر ثابت وغير منهي عنه. والاجماع يكشف عن ثبوت السيرة العقلائية المنعقدة على العمل بالاجتهاد وليس عن السيرة الخيالية التي تدعيها.

المورد الخامس عشر:

قـال العقيلـي ص ٣٣: (قـول السـيد الحسـني:إن الاجتهـاد والتقليد ثابت بالدليل الشرعي في القران والسنة.
يـرد عليـه ماتقـدم انـه لايوجـد دليـل شـرعي علـى جـواز الاجتهاد بمضمونه الاصولي وهذا ما اثبته المحققون سواء من الاصوليين او الاخباريين).

تعليق (٢٣):

اما بالنسبة إلى الاخباريين فلا كلام لنا معهم لانهم تبنوا بمسلكهم في رفض مبدأ.
الاجتهاد والتقليد لانهم يعتبرونه اجتهاد مقابل النص وهو قريب من مسلك ابناء العامة الذين يعتبرون العقل والرأي والاستحسان دليل دليلاً ذو ذا استقلالية في الحكم كما هو امر القرأن والسنة وهذا الأمر رفضه اهل البيت ومن سار على نهجهم من علماء الامامية. بل الصحيح هو بان الاجتهاد الجائز عندنا هو المبتني على الرجوع إلى القرآن والسنة وليس للعقل استقلالية في الحكم. وقول الاخبارية جاء في القرن الحادي عشر واما الفترة التي سبقت هذا الاتجاه فلم يكن هذا المسلك وهذا القول عند الامامية. ولو اجرينا الاستصحاب بان هنـاك يقين ثابت على السيرة على هذا المبدأ في عهد الأئمة وأصحابهم ومن جاء بعدهم إلى القرن الحادي عشر وشك لاحق بان

هذا المبدأ لعله مرفوض عند أهل البيت ولم يجرِ عليه العلماء من بعدهم فمع وحدة القضية المشكوكة وهي الاجتهاد والتقليد ووجود اليقين بان اهل البيت ومن سار بعدهم وعلى نهجهم ساروا على مبدأ الاجتهاد والتقليد ووجود الشك اللاحق بهذا المبدأ نستصحب اليقين بثبوته وعدم النهي عنه وهذه قاعدة اصولية ثابتة ومستمدة مشروعيتها من السنة الشريفة ووضع قواعدها الامام الصادق (عليه السلام).

تعليق (٢٤):

واما بالنسبة إلى المحققين الاصوليين فانه لم ينكروا -كما تدعي- الاجتهاد المرخص عندنا المستند إلى القرأن والسنة بل انكروا الاجتهاد الذي يعني القياس الفقهي او الاستنباط المبني على استقلالية العقل باصدار الحكم الشرعي بالراي والاستحسان. واليك قول المحقق الكبير والعالم الاصولي الاوحد الذي لا يشك احد بعلمه وفكره الوقاد بل وحتى خصومه واعداءه وانت ايضا سلمت بالرجوع إلى فتاواه واحكامه وهو السيد الشهيد محمد باقر الصدر قدست نفسه الزكيه:

قال: (ولا نشك في إن بذرة التفكير الاصولي وجدت لدى الفقهاء اصحاب الائمة عليهم السلام منذ ايام الصادقين عليهما السلام على مستوى تفكيرهم الفقهي ومن الشواهد التأريخية على ذلك ما ترويه كتب الحديث من اسئلة ترتبط بجملة من العناصر المشتركة في عملية الاستنباط وجهها عدد من الرواة إلى الامام الصادق عليه ا لسلام وغيره من الائمة

عليهم السلام وتلقوا جوابها منهم فمن ذلك الروايات الواردة في علاج النصوص المتعارضة وفي حجية خبر الثقة وفي اصالة البراءة وفي جواز اعمال الرأي والاجتهاد وما إلى ذلك من قضايا؛ فان تلك الاسئلة تكشف عن وجود بذرة التفكير الاصولي عندهم واتجاههم إلى وضع القواعد العامة وتحديد العناصر المشتركة ويعزز ذلك إن بعض اصحاب الائمة عليهم السلام الفوا رسائل في بعض المسائل الاصولية كهشام بن الحكم من اصحاب الامام الصادق عليه السلام الذي الف رسالة في الالفاظ) **دروس في علم الاصول الحلقة١**.

وهذا القول ليس لك ولا لصاحبك أن تنكروه ولو أنكرته ثبت نفاقك ودجلك وكذبك، ولو سلمت به فأنه الدليل القاطع اليقيني على ثبوت الاجتهاد في عصر الائمة وثبوت علم الاصول ايضا وسار عليه العلماء منذ ذلك اليوم والى يومنا هذا ومن انكره فهو منكر للصادقين عليهم السلام وبالتالي قوله ليس بحجة على الناس.

المورد السادس عشر:

قال العقيلي ص٣٤: قال: [ونظر في حلالنا وحرامنا فلا يستظهر منه جواز الاجتهاد والرأي بل معناه من دقق وتعمق في حلالنا وحرامنا].

تعليق (٢٥):

١- إن النظر يعني نظر العقل والفكر وهو التفكير والاستنباط وليس النظر من سمع القول او نقله ورواية الحديث لا تعني قرائتها او مطالعتها في بطون الكتب وليس النقل المجرد بل النقل والنظر والفكر ومعرفة القواعد العامة التي تتضمنها تلك الرواية ومعرفة موضوعها الذي تنصب عليه هل هو على نحو القضية الخارجية ومحدد بالزمان والمكان والعدد او هو على نحو القضية الحقيقية ويمكن تطبيقها متى ما وجد الموضوع وهذا لا يتأتى الا بالنظر والتنقيب والفحص في الروايات ومعرفة دلالاتها والا كيف عمل ابو بصير بالحكم الظاهري في عهد الصادق عليه السلام وهذا يعني أن ابا بصير قد تلقى البيان من الائمة المعصومين والا كيف يعمل بذلك اذا لم يتيقن المشروعية في عمله من قبل الامام (عليه السلام)؟

٢- وان النظر في حلالنا وحرامنا ليس هو القول بتحريم حلال الله وتحليل حرامه بالرأي والاستحسان وانما النظر في روايات اهل البيت عليهم السلام ومعرفة دلالاتها وظهورها ومعرفة التعارض وكيفية علاجه ومعرفة الرواية الصحيحة من الرواية السقيمة الموضوعة من قبل الوضاعين والمزورين والنواصب اعداء اهل البيت فليس هناك تفاصيل للحلال والحرام في الكتاب والسنة بل هناك الكليات تامة ولم تستثن أي واقعة في الحياة ويبقى تطبيق هذه الكليات إلى من يحسن النظر والتدبر والفحص والتعمق والتنقيب عنها وتطبيقها على الفروع وهذا هو المجتهد فعندما يروى في الحديث ما من واقعة الا ولها حكم لا يعني إن كل ما

يبتلى به الانسان موجود تفصيله في الشريعة وانما توجد كلية والمختص هو الذي يطبقها على موردها فهل هناك حكم واضح للتدخين حرام او حلال في الشريعة آتني برواية صريحة على ذلك وهل مثل هذه المسألة الابتلائية غفلت عنها الشريعة ولم تضع لها حكما فما هو حكمها الصريح باية او رواية فان قلت لا يوجد لها حكم فهذا يناقض ما ورد عن اهل البيت بان لكل واقعة حكم وان قلت لها حكم فاتني به وانت غير قادر على الاتيان به الا بالرجوع إلى الفقهاء والتسليم باستنباطهم المستند إلى علم الفقه والاصول والنتيجة يكون النظر في الروايات هو ليس النقل وانما هو الاجتهاد والاستنباط وهذا ما يدل عليه ظاهر العبارة من الرواية.

تعليق (٢٦):

إن قولك [بل معناه من دقق وتعمق في حلالنا وحرامنا] هو اعتراف صريح منك بمعنى الاجتهاد الحقيقي وهو التدقيق والتعميق في معرفة الحلال والحرام والا كيف يمكن عزل المدسوس في الروايات الواردة التي وضعها اعداء اهل البيت عند مطاردة وسجن وقتل اهل البيت عليهم السلام وفرض الحظر بتداول رواياتهم الصحيحة وزج الروايات المدسوسة في بطون الكتب؟ وبدون المختصين في هذا العلم لا يمكن تحصيل الحكم الشرعي الذي تفرغ به ذمة المكلف من التكاليف المعهودة عليه في عصر الغيبة الا عن طريق الاجتهاد والاستنباط والنظر في الادلة من آيات وروايات.

قال تعالى **{وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْماً وَعُلُوّاً فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ }** النمل/١٤.

المورد السابع عشر:

قال العقيلي ص ٣٤: [والدليل على ذلك قوله (ع) (وعرف احكامنا) أي انه من روى حديثنا ووفق النظر في فهم ماجاء فيه من الحلال والحرام فينتج معرفة احكام اهل البيت].

تعليق (٢٧):

إن قول الامام (عليه السلام) هو ظاهر ودلالته تامة في الاجتهاد (وعرف أحكامنا) فالمعرفة لا تحصل بالنقل المجرد من السماع وانما المعرفة تنتج من التدقيق والنظر والفحص ومعرفة صلاحية الرواية التامة بدلالتها على الحكم من دون خدشة ومعرفة سندها، قوته وضعفه، ومعرفة صحيحتها وفاسدتها، وقد علمنا جميعا وانت معنا بان هناك الكثير الكثير الذي لا يستهان به من الروايات الموضوعة المدسوسة التي لم يقلها اهل البيت بل وهناك روايات قالها اهل البيت وهي تتعارض فيما بينها بالدلالة او تتعارض مع

نص من الكتاب وعلى قولك نسلم بالجميع وناخذ به الصحيح وغيره وبالتالي قد نجزت حكم من ليس له حق المولوية عليك وهو الواضع الكذاب.

وان قلت لا اخذ بروايته فاقول لك كيف تعرف روايته من رواية الامام الصحيحة؟

واريد أن اذكر لك شاهداً وهو أن **بعض** الروايات وردت بظاهرها تدل على مطهرية الشمس ومنها وردت تدل على عدم مطهريتها وهي صحيحة فكيف لك أن تفرغ ذمتك من الحكم الشرعي أمام المولى؟ هل تعمل بالإثنين وعلى أي مستند تعمل؟ او تترك واحدة وتعمل باخرى؟ من اعطى لك حق ترك قول الامام وانت تاخذ بكل ما روي؟ وليس لك حل الا بالرجوع إلى المجتهد الفقيه الاصولي الذي يعطيك الحل للمتعارض ويعرّفك الصحيح من المدسوس والضعيف من المتواتر ويجد لك الحكم الذي به تفرغ ذمتك من التكليف المعهود عليك من المولى (جل وعلا) وهو العارف باحكام الله تعالى واحكام اهل البيت وليس الناظر الناقل للروايات فحسب.

قد تقول نعرضها على القران فما وافق القران ناخذه وما خالفه نذره لكن نقول لك اثبت لنا صحة هذه الرواية التي تشير الى المخالفة والموافقة وبعد ان تثبت لنا صحتها ايضا نقول لك لايوجد في القران دليل يدل على عدم المطهرية او المطهرية فماذا تفعل واين المفر؟

المورد الثامن عشر:

قال العقيلي ص٤٣ ::[اذا حكم بحكمنا) دليل واضح وظاهر على إن الحكم الذي يحرم الرد عليه هو ماجاء في روايات اهل البيت وايضا هذه العبارة دليل على حرمة الاجتهاد والقول بالرأي والقياس].

تعليق (٢٨):

١- انظر عزيزي القارئ الكريم يقول دليل واضح وظاهر واكرر 'وظاهر' أي انه يقول بالظاهر وهو ينكر ويبطل أي قول بالظاهر فهو يعمل باستدلاله بروح مطالب علم الاصول ويقول إنها من افكار اليونان.

٢- قولك 'ظاهر على أن الحكم يحرم الذي يحرم الرد عليه..' لا يحرّم الرد على الشخص الذي يحكم بخلاف حكم أهل البيت. إذ لو تساءلنا ما هو معنى الحكم؟ انه المحمول او لنقل النتيجة التي يترتب عليها الاثر فلو كان حكم الشخص هو حكم العقل المنتزع من الادلة الشرعية الثابتة في الكتاب او السنة او احاديث اهل البيت عليهم السلام مع القطع بانه لا يعارض هذه المبادئ فما المحرم منه؟ فهو ليس رد على ما جاء عن اهل البيت بل هو حكم مطابق لمراد اهل البيت ومطابق لما ورد عنهم.

وان كان الحكم او النتيجة المستحصلة هي من حكم العقل المجرد المنتزع من الراي والاستحسان الشخصي ولم يقله اهل البيت فهو

محرم وهو بحد ذاته رد على قول وحكم اهل البيت وليس هو ظاهر العبارة بل ظاهرها هو المعنى الاول.

تعليق (٢٩):

كيف يمكنك اثبات حجية الظهور وهل يوجد في القران مايدل على ان الظاهر.

حجة وهل يوجد في السنة ما يدل على أن الظاهر حجة بل على العكس تماما هناك الكثير من الآيات القرانية التي قد يدعى انها تدل على عدم حجية الظهور فماذا تفعل من هذه الناحية؟

اقول لك لا يمكنك الا ان تقول ان الظاهر حجة لانه عمل عقلائي والشارع أمضاه أي لا تستطيع ذلك الا بالرجوع الى علم الاصول.

المورد التاسع عشر:

قال العقيلي ص ٣٤: [واما من قال بان بعض روايات اهل البيت عليهم السلام لا تفيد اليقين بل تفيد الظن فقط كاخبار الاحاد].

فأقول إن الظن الناتج عن روايات اهل البيت على اقل تقدير انه ظن مستند إلى رواية ومرخص فيه واما الظن

الاجتهادي فهو ناتج عن الرأي ومنهي عنه فايهما اولى بالاتباع.

تعليق (٣٠):

الدليل الشرعي اما قطعي وهو يفيد اليقين وهو الكتاب الكريم والسنة الشريفة وروايات اهل البيت عليهم السلام المتواترة والثابتة بالقطع واما دليل ظني فهو مايسمى بالامارة او خبر الثقة وهذا بعد جعل الحجية له من الشارع اخذنا به أي انه جعلت له الحجية بدليل شرعي وهذا من مطالب علم الاصول وانت تقول ظن مستند إلى رواية و هذه الرواية كيف قطعت بحجيتها حتى تعتبرها حجة لتجعل منها الحجيه لغيرها فهذا الجعل اعتباري ظاهري وانت لا تقول به فهذا ظن وجعلته حجة والظن الاجتهادي ظن ولم تجعل له الحجة الم يكن هذا استحسان منك ورأي.

ومن اجل إن تخلص نفسك من هذا الاشكال عليك التسليم بمطالب علم الاصول.

الذي جعل الحجية للامارة فالامارة دليل ظني والحجية حكم ظاهري والمولي جعل الحجية لهذا الدليل الظني حتى يمكن التعبد بمؤداه ليولد المعذرية للعبد عندما يكون عمله مخالفاً للواقع ولا يمكن له معرفة الواقع لان القرأن الناطق محجوب وهو الذي ينطق بالواقع فأخذ الحجية من الحكم الظاهري الذي هو من مختصات علم الاصول هو ظن تام.

واما الظن الاجتهادي الذي يعني القيا س فهو ظن ناقص وليس بحجة ولايتحصل منه الاطمئنان للعمل على وفقه.

المورد العشرون:

قال العقيلي ص ٣٤: [قول السائل للامام (وكلاهما اختلفا في حديثكم) وهذه العبارة كذلك تدل على إن الاختلاف اذا حدث فهو في الرواية او في تطبيقها وليس في الاجتهاد والنظر عند فقد الدليل الشرعي**]**.

تعليق (٣١):

لو سلمنا بقولك إن الاختلاف هو في الرواية او في التطبيق فنقول إن الاختلاف في الرواية هو يدل على اختلاف الرواة في رواية واحدة، من يفصل بدلالة الرواية على الحكم المطلوب؟ إن الذي جاء بالاختلاف هم الرواة وانت تقول هم المعنى المستظهر من الرواية والحجية هي لنقلهم وقد اختلفوا في رواية واحدة موضوعها واحد والحكم مختلف فاي من الحكمين يكون هو المنجز على ذمة

المكلف لو كان احدهما يقول بالحرمة والاخر بالاباحة او احدهما بالوجوب،
والاخر بالحرمة وامتثالهما معا مستحيل؟
فلابد من حمل ظاهر الرواية وبالخصوص هذه العبارة على المجتهد وليس على الراوي لانه هو الحل الوحيد للفصل بين الروايات لان من اوجد الاختلاف هو الراوي وهو الذي يفصل بينها فلماذا اوجد الاختلاف فيها فلابد من طرف اخر يفصل بين صحة الرواية ووثاقة الراوي وهو المجتهد لغير وليس الراوي نفسه لانه يصبح دوراً والدور باطل.

المورد الحادي والعشرون:

قال العقيلي ص ٣٥: [قوله عليه السلام (الحكم ما حكم به اعدلهما وافقههما واصدقهما في الحديث واورعهما) وأيضا هذا الكلام يدل على إن المدار النص الشرعي (الرواية) وليس النظر والاجتهاد بدليل قوله عليه السلام (اصدقهما في الحديث) ولم يقل اعلمهما في النظر والاستنباط الظني المستند إلى العقل].

تعليق (٣٢):

اقول لماذا اعرضت عن الاستدلال بصدر العبارة وقفزت إلى الوسط واعتبرته هو الدليل على صدق استظهارك وهو ليس بصحيح ؟

فان العبارة واضحة دلالتها على المجتهد المستنبط الذي لابد من احراز عدالته.

وفقاهته بل والاكثر من ذلك هو الأعدل والأفقه بدلالة استعمال اداة التفضيل والأفقه أي من يحسن النظر في الادلة وتمحيصها وعزل غير المفيد منها ومعرفة دلالاتها ومعرفة الصحيح من الضعيف.

ليس الفقيه بل الأفقه أي الاعلم بقواعد الفقه واستنباط الاحكام واما قوله أصدقهما في الحديث فهي ظاهرة في صدق الراوي واورعهما فانها ايضا تعود على الراوي لان من الرواة من هم ليس بثقات وليسوا بصادقين وليسو بمتورعين عن الكذب ولكن نقلوا الينا الكثير من الروايات، اما الحكم لابد إن يصدر من الاعدل الذي يضع الحكم في محله والافقه الذي يستدل على الحكم من موارده الصحيحة الثابتة في الشريعة فهذا هو ظهور العبارة الصحيح الذي استدل به السيد الحسني دام ظله واما استظهارك فغير صحيح.

المورد الثاني والعشرون:

قال العقيلي ص ٣٥: [ومعنى ذلك إن الامور اما فيها نص شرعي في الوجوب او الاباحة او الاستحباب فيتبع واما فيها نص في الحرمة فتجتنب واما إن تكون مشتبه أي لا

يوجد فيها نص شرعي فالاحتياط تركها او التوقف عندها للنجاة من الهلكة ولا يجوز النظر فيها والاجتهاد العقلي].

تعليق (٣٣):

اولا: يرد على تفسيرك بان مورد الاشتباه هو احتياط عقلي وهذا يعد نظراً و اجتهاداً في الوقت الذي تذكر في ذيل تعليقك بانه لا يجوز النظر والاجتهاد العقلي.

إن قلت: إن مقصودي هو الاحتياط الشرعي وليس العقلي.

اقول: هذا خلاف ظاهر الرواية لان معنى الرد إلى الله لا يستفاد منه الاحتياط الشرعي.

ثانيا: إن الرد إلى الله ليس بمعنى الاحتياط بل لعله الرجوع إلى الكتاب والسنة في استنباط الحكم في مقابل ما يكون بيّناً متفقا على رشده او غيه فكانه يراد اما ما كان متفقا على غيه ورشده وبيّناً في نفسه عومل على اساس ذلك وما كان مختلفا فيه فلابد من الرجوع فيه إلى الكتاب والسنة ولا يجوز التخرص فيه والرجم بالغيب.

ثالثا: لو سلمنا بان المراد بالامر بالرد إلى الله هو الاحتياط لكن نحن ننكر أن تكون الشبهة الحكمية بعد قيام الدليل الشرعي على البراءة عند الأمر المختلف فيه وانما الاقدام فيها بيِّنُ الرشد لقيام الدليل القطعي على اذن الشارع في ذلك.

رابعا: ولو فرضنا إن مرادك من الاحتياط العقلي هو الرواية الثانية لكن هذا خلاف الظاهر لانه لا يمكن استفادة حمل الشبهة على

الاشتباه بمعنى الشك مع إن الاصل في مدلول الشبهة لغة المثل والمحاكي لان المماثلة والمشابهة تؤدي إلى التحير والشك بل يمكن حملها على ما يشبه الحق صوريا.

المورد الثالث والعشرون:

قال العقيلي ص ٣٥: [ينظر فما وافق حكمه حكم الكتاب والسنة وخالف العامة فيؤخذ به ويترك ما خالف حكمه حكم الكتاب والسنة ووافق العامة].

قال: فيعرضان على القرآن فما يوافق القرآن والسنة النبوية وخالف حكم العامة يؤخذ به والسبب في إن الرشد في خلاف ابناء العامة لانهم افتوا بالادلة العقلية وتركوا اهل البيت.

تعليق (٤٣):

١-ليس الأمر كما تتصور بانهم افتوا بالادلة العقلية فهم على غير الرشد وتريد بذلك نفي كل حكم عقلي بل ان هذا القول عبارة عن قاعدة عقلية اصولية سلكها الاصوليون في معالجة التعارض بين الروايات ومستمدة من الشارع المقدس وان ملخصها عند التعارض المستقر وعدم امكان الجمع العرفي بين الروايات ينتقل

الفقيه إلى المعالجة بأحد طرق العلاج كالترجيح او التخيير او قاعدة التساقط بين المتعارضين وهذه الرواية الشريفة تعطي الشرعية للفقيه للمعالجة وفق الكتاب والسنة وقول العامة وهي قاعدة اصولية عقلية وضعها الاصوليون لمعالجة التعارض بين الروايات الصادرة من اهل البيت لمعرفة الحكم المنجز على المكلف ولا يمكن لك انكارها.

٢-يجب عليك اولا اثبات سند هذه الرواية وأنّى لك ذلك ، فهل تعرضها نفسها على القران او على من تعرضها ؟علما ان عرضها على القران، يستلزم الدور.

٣-هناك الكثير والكثير من الاحكام الشرعية ثابتة عندنا ولكنها موافقة للعامة هل نتركها لأنها موافقة لهم وهكذا العكس.

٤-يوجد الكثير من الاحكام الشرعية غير موجودة في القران فاذا استجدت واقعة منها فعلى من نعرضها اذا عرضناها على القران فلا شاهد لها فتبقى على من نعرضها وهكذا يتفرع على كلامك الكثير من الاستفهامات.

المورد الرابع والعشرون:

قال العقيلي ص٣٦: [واما الاجتهاد والحكم بالادلة العقلية فانه اجنبي وغريب عن الرواية ولايمكن الاستدلال عليه بها].

تعليق (٣٥):

أنت تستدل بطريقة الاصوليين على الاصولين بالاحكام وكانك تريد إن تعلمهم طريقة الاستدلال وانت تنكر مستندهم عليهم وتاتي به لنفسك.

واليك هذا الاستدلال الاصولي على هذه الرواية بالذات:

رواية جميل عن ابي عبد الله عليه السلام عن ابائه قال: قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم: ((الامور ثلاثة امر بين رشده فاتبعه، وامر بين غيه فاجتنبه وامر اختلف فيه فرده إلى الله)) **الوسائل ج ١٨ الباب ٩ من ابواب صفات القاضي الحديث ١**.

الاستدلال: وكأنه يراد إن يدعى إن الشبهات الحكمية من القسم الثالث (الأمر المختلف فيه) وقد امرنا بالرد إلى الله وعدم الترسل في التصرف وهو معنى الاحتياط.

ويرد عليه:

اولا: إن الرد إلى الله ليس بمعنى الاحتياط بل لعله بمعنى الرجوع إلى الكتاب والسنة في استنباط الحكم في مقابل ما يكون بينا متفقا على رشده او غيه فكأنه قيل إن ما كان متفقا على غيه ورشده وبنينا في نفسه عومل على اساس ذلك وما كان مختلفا فيه فلابد من الرجوع فيه إلى الكتاب والسنة ولا يجوز التخرص فيه والرجم بالغيب وبهذا يكون مفاد الرواية اجنبيا عما هو المقصود في المقام (أي في مقام الأمر بالاحتياط).

وثانيا: لو سلمنا إن المراد بالرد إلى الله الأمر بالاحتياط فنحن ننكر إن تكون الشبهة الحكمية بعد قيام الدليل الشرعي على البراءة من

القسم الثالث (امر مختلف فيه) بل الاقدام فيها الرشد لقيام الدليل القطعي على اذن الشارع في ذلك.
فهي ليست اجنبية عن الموضوع بل إن الرواية ممكن الاستدلال بها على إن المراد بالرجوع إلى الكتاب والسنه هو استنباط الحكم الشرعي وكما تبين.

المورد الخامس والعشرون:

قال ص ٣٨: [وكلامي في الرد على هذا الزعم يكون بأربعة نقاط:
اولا:إن السيد لم يبطل التقليد جملة وتفصيلا وانما قال إن التقليد ألان باطل وعلى الناس الاحتياط بين فتاوى ثلاث علماء وهم السيد الخميني والسيد محمد باقر الصدر والسيد محمد صادق الصدر].

تعليق (٣٦):
قل جاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقا، وقد اعترفت واعترف صاحبك على لسانك أنّ هناك نوع من الاجتهاد صحيح والعمل به مبرئ للذمة وهو الاجتهاد الذي يسلكه العلماء الثلاثة المذكورين في متن المورد.

ولكن نسألك إن أحكام وفتاوى هؤلاء الاعلام على أي مسلك ابتنت الم تعلم انهم مجتهدون اصوليون واستنبطوا الاحكام على اساس القواعد الفقهية والاصولية التي وضعها العلماء من قبلهم من بداية الغيبة الكبرى والى يومنا هذا فكيف تبرئ الذمة بفتاواهم ولماذا لم تجوز الحكم بفتاوى من سبقهم وهم على نفس الاتجاه ونفس النهج فلو كان قولك محبة شخصية او لهدف شخصي فذلك هو الضلال المبين وان قلت إن فتاواهم منجزة ومعذرة أي إن فتاواهم حجة على الناس وانت تسلم بحجية فتاواهم واحكامهم وكل ما حكموا به عبارة عن استدلال فقهي واصولي على النصوص الواردة من اهل البيت والتسليم بحجية احكامهم هو تسليم بحجية المقدمات الذي سلكوها وهي القواعد الفقهية والاصولية التي سميتها سابقا بالقواعد العقلية الظنية التي يحرم الاستدلال بها والان تسلم بصحتها وحجية الحكم المترتب عليها وهذا تناقض واضح.

تعليق (٣٧):

نقول كيف حصل هؤلاء الاعلام على حجية فتاواهم من الفقه والاصول وكيف قطعوا بحجية ذلك فلابد اولا من القطع بان تلك القواعد تستند في اصولها الى الكتاب والسنة الشريفة وبما انعقدت عليه السيرة المتشرعية والعقلائية وألا فالاصول ليس بحجة اذا خرجت من هذا الاطار وانت قد سلمت بحجية احكامهم المستندة على تلك القواعد وتماميتها اذن النتيجة إن الفقه والاصول من الكتاب والسنة وليس من افكار اليونان كما تقول.

المورد السادس والعشرون:

قال ص٣٨: [فيصبح من هذا كله إن كلام السيد محمود الحسني مخالف للقرأن والسنة المطهرة وللسيرة المتشرعية و العقلائية ومخالف لما عليه علمائنا الاعلام رحم الله تعالى الاموات منهم وايد الاحياء والمجاهدين الربانين منهم].

تعليق (٣٨):

لقد ثبت فيما سبق أن الاجتهاد والتقليد من الكتاب والسنة وانعقدت عليه السيرة المتشرعية والعقلائية والا كيف اعترفت بحجية فتوى وحكم كل من الصدرين والخميني (قدس الله اسرارهم) الناتجه من عملية اجتهادية استنباطية استدلالية في قواعد الفقه والاصول العقلية كما تسميها أنت. والسيد الحسني لم يخالف هؤلاء الاعلام بل سار على النهج الشرعي المطابق للقرأن والسنة ولم يخالف ذلك.

المورد السابع والعشرون:

قال ص ٣٨ [فلا ينبغي لشخص يدعي القيادة الروحية ويدعي نيابة المعصوم عليه السلام ان يكفر اكثرية الامة

الاسلامية بل ان منهم اخواننا في الولاية شيعة اثنا عشرية وهم الاخبارية لمجرد مخالفتهم له في امر ليس فيه دليل شرعي بل الدليل الشرعي على خلافه].

تعليق (٣٩):

بعد ان عرفنا وتيقنا ان الفقه والاصول والاحكام المترتبة على قواعدهما حجة أي منجزة ومعذرة لانهما من الكتاب والسنة ولا يكونا حجة إلّا بعد القطع بحجيتهما ولولا القطع بحجيتهما لا يمكن الحصول على اي ثمرة من العمل وفق الاحكام المترتبة عليهما والاصوليون بعد القطع بحجية علم الاصول وبحجية الاثار المترتبة عليه لابد من القطع بعدم حجية من خالفهم والا لو كانت الحجية مع من خالفهم لما ثبتت لهم الحجية لأنه يلزم التناقض وهو مستحيل وبالتالي ان قطعهم بحجية مسلكهم وصحة العمل على طبقه يلزم عدم حجية المسلك الاخر وعدم صحة العمل على طبقه. وهل هذا على رأيك الحكم بالكفر على المقابل اي الخروج من ولاية الاسلام؟ ان هذا غير صحيح، ويلزم من قولك ان كل العلماء الذين اجتهدوا - وانت ترفض وتنكر مبدأ الاجتهاد- انهم جميعا كفرة فهل تقول بذلك؟ بل حتى الاصوليين انفسهم القائلين بالبراءة في بعض الاحكام يقولون بعدم حجية القائلين بالاحتياط وبالعكس. هل يلزم من ذلك تكفير البعض للبعض الاخر؟ هذا لا يقبله عاقل الا أنت! وقد أثبت الدليل الشرعي حجيته باعترافك بصحة العمل على طبقه فاي دليل عندك يخالفه؟

المورد الثامن والعشرون:

قال ص ٣٩: [بل السيد محمود الحسني بكلامه هذا قد حكم على علمائنا المتقدمين بالكفر والخروج عن العقل بل الخروج عن الانسانية وقد ثبت بالتواتر واجماع الامة عليهم بانهم علماء محدثين ثقات ورعين بعضهم تشرف بلقاء الامام عليه السلام].

تعليق (٤٠):

ان كل عالم وهو ليس بمعصوم لا يصدر حكما الابعد ان يقطع بحجيته وإلّا لا يمكن حصول المكلف على المنجزية والمعذرية بالعمل على طبقه حتى يعذر عندما يكون عمله موافقا لقطعه وتبين انه مخالف للواقع فيعذر امام المولى لان القطع حجة.

والعلم يتطور ويتكامل ويتقدم وليس هناك علم كامل متكامل الا عند المعصومين (عليهم السلام) والعلماء يوما بعد يوم يطورون العلم ويفتحون ابوابا اوسع فيه، فمن توصل الى المدارك وحكم وقطع على طبقها قبل سنين فعمله هذا يستند إلى حجية القطع والعمل بها منجز ومعذر ومن يأتي بعده ويبطل استدلاله بالدليل يكون هو الحجة وحكم من سبقه لا يجوز العمل به لنقض حجيته. فالحجة مع الاعلم الحي وليس مع الاعلم الميت لان الميت قد توقف علمه بموته واما الحي

فهو يتطور ويتقدم ويتكامل ونحن نؤمن بتطور العلم بعد انسداد باب العلم وانفتاح الباب العلمي الذي هو الاجتهاد.
فهل يصح من المكلف التعبد بما افتى به صاحب الشرائع العلامة الحلي المتوفي.
سنة ٦٧٦ هـ علما ان فيه من الاحكام ماتم نقضها بادلة اخرى من قبل بعض العلماء المتاخرين عنه وفقدت حجيتها وتبقى الحجية التامة مع الاعلم الحي في الزمان الحاضر لامع غيره وقولك ان السيد الحسني دام ظله بكلامه حكم بتكفير السابقين غير صحيح وهو ليس باستدلال وانما ينم عن الحقد والنفاق والمكر لان السيد الحسني لم يصبح عالما الابعد ان نهل منهم علمه ولكنه اجتهد بالخط المسموح به من الشريعة لنقض غير التام بالتام وكما قال الامام الصادق (عليه السلام) لاينقض اليقين بالشك بل ينقض اليقين بيقين اخر اي بعلم امتن واقوى وادق حجية وقولك هذا افتراء وبهتان وستقف بين يدي الجبار ويطول عليك الحساب بعد التقاضي عليه امام الامام روحي فداه وستعلم غدا من هو الكذاب الاشر.

المورد التاسع والعشرون:

قال ص ٤١: [إن السيد محمود الحسني قد غفل عن امر بديهي لايخفى حتى على ربات الحجال وهو انه اذا ظهر

الامام عليه السلام او من يمثله فأنه يحرم على الجميع التصدي للافتاء والمرجعية بدون اذن الامام او من يمثله].

تعليق (٤١):

أنا أؤكد لك بأنّ السيد الحسني اختلطت قضية الامام بدمه ولحمه وعقله وفكره وسلوكه بل اخذت لها مأخذا في قلبه ومشاعره واحاسيسه فقد عرف منها الكثير الكثير ما قد غاب عنكم فكيف بالامور البديهية التي يدركها الانسان البسيط وهو إن الحكم الواقعي هو المنجز على الانسان وأمّا الاحكام الظاهرية فلا يؤخذ بها إلّا ما اقتضته الضرورة الدينية وبعلم الإمام وبأمر الإمام (عليه السلام) عند ظهوره. ولكنه ليس غافلا، ولم يغفل كل مؤمن عاقل نبيه حريص على دينه وقضية امامه لم يغفل بانه لم يقرأ ولم يطلع ولم يسمع بان ما يجري في عهد الامام يجري على من يمثله! ولا نعلم هذا التمثيل خاص ام عام؟ فان قلت التمثيل العام فهو متحقق وجار على العلماء المجتهدين العارفين باحكام الله ولكن لم يبطل الاجتهاد والفتوى بعهدهم. واما اذا قلت بالتمثيل الخاص فلا يوجد دليل على ذلك بل ولا توجد رواية واحدة على وجود تمثيل خاص للامام قبيل ظهوره المقدس الا ما ادعيتموه ولا دليل عليه.

ولابد إن نذكر فقط رسالة الفتى الحسني الذي يرسله الامام برسالة خاصة إلى القوم ويقتل قبل ظهور الامام بخمسة عشر ليلة حسب ما جاء بالروايات وهي فترة ظهور وتبليغ وليست فترة كافية لإبطال دعوى الاجتهاد او اجازتها لانها ليست مخصوصة بشأنها بل هي رسالة لتبليغ القوم بظهور امامهم وطلب النصرة له.

فقولك هذا مما لايصح طرحه لانه لايفيد استدلالك على صحة دعواك او ابطال دعوى غيرك.

المورد الثلاثون:

قال ص٤١: [فكل امر مشكل يحتمل الصدق ويحتمل الكذب فلماذا لا يواجهه الا بأحتمال الكذب والصاق التهم المشينة في ذلك الأمر].

تعليق (٤٢):

إن مدعاكم ليس خبراً حتى نقول يحتمل الصدق ويحتمل الكذب وانما هي دعوى والدعوى لابد لها من مقدمات فلو علمنا وتيقنا بعدم صحة المقدمات يكون الحكم يقينيا بعدم صحة الدعوى وامركم من هذا القبيل.

المورد الحادي والثلاثون:

قال ص٤٢: [وجود وسائل التجميل وامكانية الرياء والكذب والخداع لاتعتبر دليلا على تكذيب أي شخص

ادعى مقاما معينا الاذا ثبت كذبه بدليل اخر فيعتبر ذكرها كدليل على كذب السيد احمد الحسن لغوا وضحك على الذقون].

تعليق (٤٣):

الأصل هو عدم التصديق ويجب الفحص والتدقيق عن دليل ثبوت الصدق للمدعي والّا يلزم تصديق كل مدّع حتى لو كان كاذبا (كما هو الحال في المقام) فلا يُصدق حتى يأتي بدليل يؤكد صدقه واما قولك لابد إن يصدق حتى يأتي دليل كذبه فهذا غير تام لأنه لا يلزم من ذلك الاتيان بالمعجزة الالهية والادلة العلمية والبراهين القاطعة لثبوت صدق الدعوات، .

وأمّا ذكرها بخصوص احمد الحسن فلا نقول هي دليل كما تقول بل نقول: عند بدء دعوته لم نصدقه حسب القاعدة وبعد الفحص وجدنا الدليل القاطع على كذب مدّعاه فكان الوصف والحكم قطعيا على كذبه وليس ضحكا على الذقون تقول: قال تعالى: {يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ} الحجرات/٦.

المورد الثاني والثلاثون:

قال ص ٤٢: [وهذا الكلام الذي ذكره السيد محمود الحسني لا يرد على السيد احمد الحسن فقط بل يرد حتى على الامام المهدي فان الروايات التي تذكر علامات الامام الجسدية كثيرة كوجود الخال والشامتين والختم في الكتف الايمن وازج الحاجبين وكث اللحية].

تعليق (٤٤):

إن الروايات كثيرة ومتواترة وصحيحة التي ذكرت تلك العلامات وهي علامات الامام (عليه السلام) ولا تنطبق على غيره وانما ذكرت لمعرفة الامام ظاهريا ولو انطبقت على غيره اصبح ذكرها وبشكل متواتر للامام من قبل الرسول واهل البيت (عليهم السلام) لغوا ولا ثمرة فيه وحاشاهم.

اذن يكون تطعيم الرواية بإضافة (وأمّه أَمَة سوداء) من أجل صرف المعنى إلى شخص آخر ويثبت انها موضوعة من قبل الوضاعين بقصد النيل من شخصية الامام والتعتيم على دعوته الحقة من خلال اعداد تلك الشخصيات التي تنتحل تلك الصفات وتضليل الناس بالدعوات المضلة المنحرفة.

تعليق (٤٥):

الاصل في دليل حجية الامام على الناس هو العلم وعلم الامام غير ممكن الحصول عليه عند أي شخص بل هو ناقض وتام الحجية على كل عالم و لا يمكن ادعاءه او تزويره.

واما بالنسبة للعلامات الفارقة فممكن تزويرها والواقع شاهد بكثير من الشواهد التاريخية لوضع الشبيه للاشخاص وقريب منا الطاغية صدام وابنه عدي عليهم اللعنة واليهود ألان لهم القدرة بل مصلحتهم الدينية والتاريخية تقتضي منهم بذل اقصى الجهود لفعل هكذا عمل مادام فيه خدمة لمصلحتهم في حرب قائم ال محمد عليه السلام وما زال ممكن لدى الغير فتنتفي حجيته ويبقى العلم هو الوحيد تام الحجية على الجميع.

المورد الثالث والثلاثون:

قال ص٤٢: [فحوى كلام السيد الحسني انه حتى اذا كانت مجموعة روايات تنطبق على شخص معين فلا يمكن الاستدلال بها على صدق ما يدعيه ذلك الشخص لأنه بالإمكان أنْ تصدق هذه الروايات على شخص آخر.

ويرد عليه:

اولا: لقد غفل السيد محمود الحسني أو تغافل عن أن السيد الاوحد محمد ﷺ قد ذكر في التوراة والانجيل باسمه وصفته

وقد آمن به كثير من اليهود والنصارى لانهم وجدوه مكتوبا عندهم فعلى كلام السيد الحسني يمكن لهؤلاء اليهود والنصارى إن يقولوا للرسول محمد صلى الله عليه واله وسلم، اصحيح إن اسمك وصفتك موجودة في التوراة والانجيل ولكن من يقول أنت المقصود بذلك فلربما تصدق هذه الصفات على شخص غيرك سواء وجد ألان او يوجد في المستقبل ويكون المحجوج في هذا المقام الرسول محمد صلى الله عليه واله وسلم اذا سرنا على كلام السيد محمود الحسني].

تعليق (٤٦):

إن تظافر الروايات والاحاديث وانطباقها على مصداق واحد لا يكفي إلا مع ثبوت.

الخصوصيات الاخرى العلمية والفكرية والنفسية والروحية والجسدية فيه فيتحقق الصدق التام واليقين بالانطباق بالظهور والدلالة وهذا ما تحقق لشخصية الرسول الاعظم (صلى الله عليه واله وسلم)، اما لو انطبقت رواية واحدة او اثنان على شخص ولكن بظهورها ودلالتها لا يصدق انطباقها التام عليه مع عدم احراز الخصوصيات الاخرى فهذا لا يعني انه مصداقها الوحيد ولا يمكن التسليم بصحة انطباقها عليه، او ظهور ما يعارضها من الروايات

الاخرى الصحيحة والمتواترة فهي اما إن نحكم بسقوطها لقوة معارضة الروايات الصحيحة لها او بالجمع العرفي فتحمل على المعنى الاخر بالانطباق على غير الشخص المعني وهذا الاخير انطبق على دعوتكم.
فان اليهود والنصارى لم يؤمنوا بالرسول لمجرد انطباق الاسم او العلامة عليه بل تحققوا من احراز الادلة العلمية والاعجازية لديه في بدء الدعوة المباركة واما بعد ثبوتها لمن يشك فتكون العلامة مؤيداً لتقوية اليقين به اما دعوتكم فهي قياس مع الفارق بل مع الفوارق الكبرى التي لا يقبلها أبسط الناس فضلا عن العالم.

المورد الرابع والثلاثون:

قال ص ٤٣: [يلزم من كلام السيد محمود الحسني عدم الاستفادة من كلام اهل البيت وان الاوصاف التي ذكروها في رواياتهم لا يمكن الاستدلال بها وهذا طعن في شخصية اهل البيت ويلزم منه إن كلامهم لغوا وليس فيه حكمة وحاشاهم.].

تعليق (٤٧):
تواترت الروايات بذكر الامام المهدي وحركته المباركة لفتح جميع بقاع الدنيا ونشر العدل واجتثاث الظلم وهذه الحركة العالمية ليست

هينة وبسيطة بل مع عظمتها واهميتها تكثر وتزداد ويعظم عداء الناس لها لذلك كانت روايات اهل البيت متواترة ومتظافرة وبصياغات متعددة لضمان الحماية لها وضمان نجاحها و لولا الروايات و طرق الاستدلال العلمي الذي من الله به على شيعة اهل البيت عليهم السلام لتعرضت هذه الدعوة المباركة للتشويه و التضليل و التحريف و رغم كل هذا فان الاعداء لم يكفوا عن دس ما لا يليق بالدعوة و قدسيتها وعلميتها ورسالتها الالهية والانسانية لذلك اصبح البحث والسؤال والتدقيق والفحص بطرق الاستدلال المتوفرة لدى العلماء هي الكفيلة برد كل دعوى باطلة وتمييز الدجالين الذين ذكرتهم الروايات والكاذبين على اهل البيت عن الدعوة الحقة وصاحبها القديس المقدس روحي وارواح العالمين له الفدى.
ولا يعني هذا كله أيها المدعي إن عدم التصديق بدعوتكم بل ورفضها بعد التأكد من عدم صحتها.. لا يعني عدم الاستفادة من روايات اهل البيت (عليهم السلام) وانها ذكرت لغوا وتسميها طعنا. إن هذا الكلام هو الدجل بعينه.

المورد الخامس والثلاثون:

قال ص ٤٤: [إن شخصية السيد احمد الحسن لم يدعيها احد غيره فهو الوحيد الذي اعلن نفسه رسولا للامام

المهدي عليه السلام بالدليل العلمي الواضح والذي أيد من جانب الغيب بعدة مؤيدات].

تعليق (٤٨):

نعم ادعى مالم يتجرأ غيره بهكذا جرأة على الامام وعلى اهل البيت (عليهم السلام) بغير علم و لا هدى ولا كتاب منير بل بأدلة واهية انهارت أمام الادلة العلمية القاهرة للمؤمنين الاخيار فهو قد ادعى:

١ – ادعى انه معصوم و لا معصوم الا من ولد فاطمة وهم احد عشر اولهم الحسن واخرهم محمد المهدي بن الحسن العسكري (عليهما السلام).

٢- ادعى انه القائم الموعود والقائم الموعود الذي تسالمت عليه الروايات هو قائم ال محمد الامام المهدي (عليه السلام).

٣- ادعى الرسالة عن الامام و لا يوجد دليل واحد او رواية واحدة صحيحة تدل على وجود رسول للامام (عليه السلام) قبل ظهوره الا الرسالة الخاصة للفتى الحسني وهي لم تنطبق عليه و لم يدعيها و هي خاصة وليست رسالة عامة كما يدعي الا الرواية التي ذكرها وهي واحدة وضعيفة ولا تنطبق بظهورها ودلالتها عليه.

٤- ادعى انه ابن الامام المهدي (عليه السلام) الذي يمهد للامام امره قبل ظهوره ولا يوجد دليل واحد او رواية واحدة تثبت وجود ولد للامام قبل ظهوره يمهد له ويرسله الامام قبله بل وجود الدليل للقيام بالامر من بعده للحفاظ على انجازات دولته المباركة الذي قام بتشيدها بنفسه وبعد رحيله من الدنيا يوكل

الأمر إلى الاثنا عشر مهديا من بعده وهو ادعى غير ذلك بانه ابن الامام وارسله قبله ولا دليل عليه.

وهذه الادعاءات بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير فهل لعاقل إن يصدق بها فحدث العاقل بما لا يليق فان صدق فلا عقل له فأي دليل علمي وأي مغيبات!!!!!

المورد السادس والثلاثون:

قال ص ٤٤: [اقول للسيد محمود الحسني الاحرى بك إن تعيش الواقع بدلا عن الفرضيات والاحتمالات..... فانك ممكن إن تقول للامام عليه السلام من يقول انك الحجة بن الحسن ومن يقول إن الروايا ت تنطبق عليك فقط ولربما سوف تقول بان الامام المهدي بعدك].

تعليق (٤٩):

لقد وردت رواية في كتاب المهدي الموعود للسيد عبد الحسين دستغيب يذكر فيها تفاصيل ظهور السيد الحسني الموعود الذي يعد جيشا ويسلمه للامام عند ظهوره فيذكر إن الناس عندما تسمع بظهور رجل في ناحيتهم يخبرون الحسني بذلك فيقول لهم اخرجوا بنا إلى هذا الرجل لنعلم منه ما يريد ووالله انه ليعلم انه المهدي وان المهدي

ليعرفه ولكن ليعرف الناس به فيخرج إلى الامام ويقول له انا ابن الحسن وانت ابن الحسين وانا احق بالخلافة منك فيقول له الامام إن الحجة والدليل معي فيقول له السيد الحسني هات دليلك وحجتك فيعطيه الدليل فيقول له مد يدك لنبايعك فيمد يده فيبايع الحسني ويبايع معه اصحابه فالسؤال وطلب الدليل وارد في الروايات مع الامام ليثبت العلم واليقين بالدعوة الصادقة وليتمكن المؤمن التمييز بينها وبين الدعوات الكاذبه بل تدل يقينا على إن اهل البيت يعلمون بظهور هكذا دعوات ومدعين كاذبين ورسموا الطريق لمحبيهم لتمييز الحق من الباطل بل ولثبوت الروايات الواردة من اهل البيت التي تذكر ظهور الكذابين قبل الامام الذين يدعون المهدوية لزم ويلزم السؤال وطلب الدليل من كل مدّعٍ حتى لو كان الامام نفسه وما يعرفنا به بانه الامام حقا لولا الدليل الذي يدل على صدق مدعاه؟ فقد ورد في حق الامام: اسألوه عن بعض المسائل الذي لا يجيب عنها الا إمام مثله لتعرفوا صدقه. فطرح الاحتمالات والفرضيات إمام كل دعوى هو عين الواقع حتى لا يبقى امام كل مدّعٍ ولو احتمال ضئيل لحجيته وصدق مدعاه ونكون في مقام ظلمه لو توفر لديه احتمال الصدق. وكذلك لنقطع دابر كل فتنة بابطال ابسط الاحتمالات التي يتشبث بها المدعي على صدق مدعاه لكي يضلل الناس البسطاء ويسوقهم إلى النار والسعير. و ما سار به السيد الحسني دام ظله هو عين الواقع مع مدعاكم حتى لا يمسه اللعن يوم القيامة من عدم التصدي للشبهات ببيان العلم لانقاذ الناس منها.

المورد السابع والثلاثون:

قال ص:٤٥: [ويرد عليه: إن حكام بني العباس عندما وضعوا الكنى والالقاب لانفسهم خالفوا بذلك مذهب اهل البيت عليهم السلام وكان امرهم واضح البطلان لوجود النصوص الشرعية المنصوصة عن النبي بان الائمة من ولد الحسين].

تعليق (٥٠):

اولا: إن الاصل موجود وهو الامام (عليه السلام) وادعاء المدعين يخالف العلم بوجود الاصل وحضوره فيبطل المدعى قهرا. و رغم ذلك ادعوا ما ادعوه ونسبوا لانفسهم ما ليس لهم، فكيف اذا كان الاصل الذي يثبت دعوى المدعي مفقوداً؟ ووجدنا من الروايات الكثيرة ما يصلح لابطال المدعى بالعلم والبرهان او بالمعارضة التي توجب سقوط المقابلة بالاقوائية و ببطلان الدلالة والظهور عليه.

ثانيا: قلت امرهم واضح البطلان لوجود النصوص الشرعية المنصوصة عن النبي بان الائمة من ولد الحسين وايضا وردت النصوص بان المهديين من اولاد المهدي من بعده وليس من اسماعيل كاطع البصري وان ابن الامام اسمه احمد ولايوجد دليل على إنه احمد اسماعيل كاطع فلعدم وجود النص الدال عليه بل وجود النص الذي لايدل عليه يثبت وبوضوح بطلان ما يدعيه المدعي.

المورد الثامن والثلاثون:

قال ص ٤٥: [إن منصب النبوة قد ادعاها مسيلمة الكذاب وسجاح كذبا وبهتانا ولم يدل على بطلان دعوة الرسول محمد صلى الله عليه واله وسلم].

تعليق (٥١):

إن دعوة الرسول ثبتت عقلا وشرعا وترسخت مبادئها واحكامها ومن مبادئها إلّا أنّه لا نبي بعد محمد صلى الله عليه واله وسلم وقد ادعى النبوة هؤلاء المدعون فهل يختلف اثنان ببطلان دعوتهما فدعوة اهل البيت ومنهج اهل البيت ثابت ضمن القواعد الاسلامية الشرعية الذي وضعوها ومنها مبدأ الاجتهاد والتقليد الذي ثبت شرعا وعقلا في الموارد السابقة وكل دعوة خلاف ذلك فهي كدعوة مسيلمة وسجاح ودعوتكم من هذا القبيل.

المورد التاسع والثلاثون:

قال ص ٤٦: [فأن هذه سنة الله تعالى في كل زمان ومكان فكما يوجد حق محض يوجد قباله باطل محض، ويلزم من كلام السيد محمود الحسني إن وجود الباطل يدل على بطلان الحق.].

تعليق (٥٢):

لا توجد هكذا ملازمة ولا يمكن افتراضها لأنها حقا سنة الله الثابتة على الناس فالخط الرسالي الالهي من ادم (عليه السلام) حتى ظهور القائم المأمول من ال بيت محمد الحجة المنتظر (عجل الله فرجه) يوجد قباله خط الباطل والكفر والنفاق والدجل. ووجود هذا الخط المنحرف لايقدح ولايبطل خط ونهج الحق حسب أفتراضك للملازمة. فهل وجود أبي سفيان أبطل أحقية الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) وهل وجود معاوية ابطل احقية علي بن ابي طالب (عليه السلام) او وجود معاوية ابطل احقية الحسن (عليه السلام) او وجود يزيد ابطل احقية الحسين (عليه السلام) وهكذا فهما متقابلان متواجدان في الزمان الواحد.

المورد الأربعون:

قال ص ٤٦: [إن كلام السيد محمود في الفقرة الثانية والثالثة بعيد كل البعد عن الواقع الخارجي الموضوعي ومنبثق من العالم الافتراضي الخيالي..... ولكن كلامنا في الواقع الخارجي والمحال لاسبيل له في ارض الوقع].

تعليق (٥٣):

الواقع الذي تحدث عنه السيد الحسني لا خلاف عليه بان اهل الباطل والضلال والانحراف ادعوا هكذا مناصب ومقامات عالية وهم ليسوا من اهلها ولكن ادعوها خدمة لرغباتهم الشخصية ومصالحهم الذاتية وهم أعداء لأهل البيت ولمنهج اهل البيت، واعداء اهل البيت في هذا العصر الذي وصلت عندهم الحضارة المادية إلى اوج تقدمها وتطورها فانهم سوف يبذلون بل سيسخرون كل ما لديهم من علم وتقنية وتطور خدمة لمصالحهم الدينية والدنيوية وخدمة لأهدافهم العقائدية ومن اهمها هو حرب الامام المهدي (عليه السلام) وكما اشار إلى ذلك السيد الشهيد محمد محمد صادق الصدر قدس بأن للامام المهدي ملف كامل في البنتاغون لا ينقصه الا الصورة أي صورة الامام وان هذه الاحاطة من اعدائه (عليه السلام) به وبحركته ليس الا من اجل محاربته وامكانية القضاء عليه كما يتصورون وابسط الوسائل لديهم وضمن امكاناتهم العلمية هي عملية التزيين بوسائل المكياج المتطورة لاظهار أي شخص وبالصورة التي يريدونها والصورة التي يريدونها هي صورة الامام المهدي (عليه السلام) التي امتلئت الكتب باوصافها وعلاماتها والا لماذا يخرجون الافلام ويعرضوها لشعوبهم التي تنقل تحركات وافعال الرجل الذي يسمونه المدمر او (مهديدوز) أي المهدي بما يحيطون من حركته الكثير فهم يزينون الاشخاص بالصورة المطابقة لاوصاف الامام المذكورة في الكتب والتحركات يرسمونها ويخرجونها في الساحة الاسلامية كما يخرجون الافلام في ساحة شعوب اوربا وهذا امر واقعي

وموضوعي ولا ينكره احد ممن يعلم ويعرف امكانية اليهود العلمية والتقنية في هذا العصر.
واما الواقع الموضوعي الخارجي عند العقيلي وعند احمد الحسن فهو:
١- ادعى انه ابن الامام ولا واقع لوجود ابن للامام قبل ظهور الامام المقدس في الروايات الشريفة.
٢- ادعى لنفسه العصمة والعصمة عند اهل البيت على نحو القضية الخارجية وموضوعها محمد وفاطمة وعلي والحسن والحسين والتسعة المعصومين من ولد الحسين اولهم علي بن الحسين السجاد واخرهم محمد بن الحسن العسكري القائم المنتظر المهدي الموعود (عليهما افضل الصلاة والسلام) وليس منهم احمد اسماعيل كاطع.
٣- ادعى انه اليماني الموعود المعصوم وليس في الروايات ما يشير إلى عصمة اليماني.
٤- ادعى لنفسه السفارة عن الامام وليس في الروايات مايشير إلى وجود سفير للامام قبل ظهوره الا سفارة الفتى الحسني الخاصة وهو يدعي انه حسيني.
٥- ادعى لنفسه الوصية من الله ورسوله الثابتة في حقه بانه وصي الامام المهدي (عليه السلام) و لا دليل يثبت مدعاه. اضافة لذلك الوصية بالامر إلى من يليه عند انتهاء فترة تكليف القائم بالامر عند رحيله إلى الرفيق الاعلى وهو ادعاها قبل ظهور الامام وقبل قيامه بالامر وهو مخالف للشرع والعرف.

هذا هو واقع احمد الحسن وصاحبه العقيلي وللقارئ التمييز بين الواقع الذي افترضه الحسني (دام ظله) وبين واقع المدعين وعليه الفصل والحكم.

المورد الحادي والأربعون:

قال ص ٤٦: [إن بني العباس عندما رفعوا شعار يالثارات الحسين والرضا من ال محمد في بداية الأمر لم يدعوا الامامة والخلافة وعندما ادعوا ذلك كان امرهم واضح البطلان ولا يحتاج إلى بيان].

تعليق (٥٤):

إن رفع شعار يالثارات الحسين من قبل العباسين هو الغاية تبرر الوسيلة فهم لم يدعوا للامامة اولا حتى يستجلبوا العواطف في بداية الأمر وحرصا منهم على إن لا يثيروا حفيظة الموالين لاهل البيت لان الناس تعلم بثبوت الامامة لأهل البيت وبدون منازع ولو نازعهم احد فهو غاصب لحقهم وظالم لهم. وصاحبها قائم بامره وتراجعه الناس بامور دينها وكانت الناس متعاطفه معهم في بداية الأمر بغية التخلص من بني امية وظلمهم للمؤمنين وفي مقدمتهم المعصومين (عليهم السلام) الذين تحملوا القسط الاكبر من ظلم بني امية وخاصة جريمتهم الكبرى في قتل الحسين واهل بيته واصحابه وعندما

ادعوها عندما وصلوا إلى السلطة تبينت حقيقة دعواهم واصبحت واضحة البطلان بعد الاستمكان.
وفي الحقيقة امركم هو كذلك لان المتتبع و المتعمق في قراءة كتبكم وبياناتكم سيجد بين الاسطر ما يتضمن دعوة الامامة وهي واضحة لا غبار عليها وخصوصا انتحالكم لصفات المعصوم (عليه السلام) وخصوصياته ومراحل تحركاته وهذه اشارة واضحة على بطلان دعوتكم ناهيك عن التحقيق في مطالب دعوتكم ووضوح مخالفتها لقواعد الشريعة الغراء وبالخصوص رفضها لمبدأ الاجتهاد والتقليد وتغير بعض الحقائق الاسلامية الثابتة كمبدأ العصمة لشخص احمد الحسن بغير دليل بل هو مما لا دليل عليه في الشريعة.

المورد الثاني والأربعون:

قال ص ٤٧: [وان قلت يا سيد محمود بذلك فانت ايضا مشمول بالكذب على فرض كلامك لأنك ترفع شعار يالثارات الحسين ويا قائم آل محمد].

تعليق (٥٥):
إنّ الضابطة في ذلك هو السير على منهج أهل البيت (عليهم السلام) و هي محفوظة في إطار القواعد الاسلامية الشرعية فلذلك كانت دعوات السيد الخميني والسيد محمد باقر الصدر والسيد محمد محمد صادق

الصد ر (قدس سرهما) كلها ضمن القواعد الشرعية الاسلامية لاهل البيت (عليهم السلام) وهو طريق الاجتهاد والتقليد والذي لا ينتهي حتى في عصر المعصو م (عليه السلام) وسيبقى العمل به في بعض الموارد مبرءاً للذمة وبإمضاء الامام وقد اعترفت به أنت في مورد سابق والسيد الحسني (دام ظله) كان في هذا الاطار الاسلامي المقدس الذي سار عليه أولئك الاعلام فأولئك صادقون و لا يشملهم الكذب و يشمل من خرج عن تلك الضابطة و هو صاحبك.

المورد الثالث والأربعون:

قال ص ٤٧: [فحوى كلام السيد الحسني انه مادام إن بني العباس قد طبقوا حديث الرايات السود على ابي مسلم الخراساني فلا ينبغي إن نتبع الرايات السود الحقة والتي نصت الروايات على وجوب نصرتهم ولو حبوا على الثلج].

تعليق (٥٦):

كل مقدمة باطلة تكون نتيجتها باطلة والحكم المترتب عليها هو الباطل، وكل مقدمة صحيحة تكون نتيجتها صحيحة والحكم المترتب عليها هو الحق ولا يمكن الحكم الا بعد الفحص عن المقدمات و صحتها، والامام (عليه السلام) احدى مقدماته هي ظهور الرايات

السود ونحن نعلم ونتيقن بان الوقت الذي ظهر به ابو مسلم الخراساني برايات سود ليس وقت ظهور الامام الحجة بن الحسن قائم ال محمد الذي يملا الارض عدلا بعد إن تملأ ظلما وجورا واذا بطل التالي بطل المقدم فالتالي هو ليس زمن الظهور اذن تكون المقدمة باطلة بان تلك الرايات هي ليست الرايات السود الحقة الذي يجب نصرتها.
وللعلم الرايات السود الذي تظهر قبل الامام نوعان رايات سود صغار باطلة ويصيب الامة منها الويل والثبور ورايات سود محقة يسوقها رجل من ال محمد يخرج ريحها كالمسك الازفر ويسير الرعب امامها مسيرة شهر فهي الحقة وعلى الانسان الفحص والتبين والقطع بأحقيتها لان الرايات السود الصغار لاينطبق عليها الحق فهل يلزم اتباعها لأنها رايات سود وظهرت في زمن الظهور المقدس حسب رأيك؟؟؟؟؟

المورد الرابع والأربعون:

قال ص ٤٧: [(ولا يخفى على من قرأ كلام السيد محمود انه انشائي خال من الاستدلال الروائي الموضوعي].

تعليق (٥٧):

إن الوقت الذي استغرق في ردك في هذا الكتاب الذي سميته كتاب التحدي للسيد الحسني هو من اجل ابطال استدلال السيد الحسني واثبات إن استدلالك هو التام ونحن ألان في نقاشنا في دفع ما سجلته على السيد الحسني اثبتنا وبالدليل إن تعليقاتك باطلة وعبارة عن اوهام ومغالطات لا غير بل ولا تمت إلى الرد العلمي بل كانت مقصودة للنيل من السيد الحسني (دام ظله) ولو كانت اشكالات علمية لكانت تهدف إلى ابطال المباني العامة لعلماء الاصول ولكن تأخذ من الكتاب بعضه وتترك البعض الاخر تعلق على السيد الحسني وتؤيد الصدرين والخميني.. انه عين النفاق والدجل وان استدلالك لا يصح تسميته استدلالاً وانت لا تفرق بين السيرة العقلائية والسيرة المتشرعية بل ان ما تفعله خلط للامور حتى تمرر مغالطاتك على الناس البسطاء.

المورد الخامس والأربعون:

قال ص ٤٨: [إن قول السيد الحسني إن الكلام خاص بالفقه تخصيص بلا مخصص بل المخصص على خلافه].

تعليق (٥٨):

إن كلام السيد الحسني واضح لا غبار عليه بان الفقيه الجامع لشرائط التقليد الذي اجمعت عليه الامامية هو المجتهد الحقيقي وهو نائب الامام العام الذي يثبت حقه بالمرجعية بالدليل والاثر العلمي بالفقه والاصول وهذا لا خلاف عليه بل الذي وقع الخلاف عليه هو الاجتهاد بالرأي والقياس الذي يقع في عرض الكتاب والسنة وهو محرم عند الشيعة الامامية كما بينا سابقا وكل مرة تخلط الاوراق وتظهر ردود العلماء المتقدمين والمتاخرين بهذا الأمر الذي لا خلاف على حرمته وتجعله عامّاً يشمل المعنى الخاص للاجتهاد عند الشيعة الامامية والمجمعين على جوازه لثبوت الادلة الشرعية على مشروعيته والعمل على طبقه والمخصص على طبقه وليس على خلافه.

المورد السادس والأربعون:

قال ص٤٨: [فانكم بالغتم في حبكم للاصول العملية وقد عميتم عن القرآن الكريم الثقل الاكبر والذي هو المخرج من كل فتنة كما جاء عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم، فأن السيد احمد الحسن جائكم بتفسير القرآن الكريم فأنتم تريدون إن يأتي بألاصول وكأن القرآن ليس كتابكم وقلتم باعجاز الاصول ونفيتم اعجاز القرآن وهو معجزة الرسول محمد صلى الله عليه واله وسلم إلى يوم القيامة].

تعليق (٥٩):

بعلم الاصول يميز الصالح من الطالح والطيب من الخبيث والصادق من الكاذب.

والمؤمن من المنافق فعلم الاصول هو ثمرة علوم القرآن، وكما قال السيد الشهيد الصدر الاول (قدس) بان الاصول منطق الفقه والفقه هو روح القرآن وروح الاسلام وروح الدين، والقرآن والدين هو حلال الله وحرامه ولا يمكن معرفة الحلال والحرام الا بالفقه والاصول فبالاصول عرفناك وسنعرف كل مدع كاذب مفتر على الله ورسوله وانت تبغض علم الاصول لانه هو الذي ميز دعوتكم وكذبها بعد إن تم عرضها على مطالب علم الاصول لان علم الاصول مرآة الحق الناصعة وبعلم الاصول سيتجلى حق الامام الحجة كالشمس في رابعة النهار وسيخسر هنالك المبطلون.

المورد السابع والأربعون:

قال ص٥١: [وهذا ما أشار إليه السيد الصدر (قدس): إن المهدي ليس بحاجة إلى المعجزة بل يستطيع إن يعتمد على المستوى الفكري والعقائدي والمفاهيمي الذي يعلنه لإثبات صدقه وعظمة اهدافه].

تعليق (٦٠):

لقد غفلت عن المستوى الفكري الذي اشار إليه السيد الصدر في بيانه وتصورت انه يفيدك بل هو انقلب عليك لان الفكر والتفكر هو اعمال العقل وباعمال العقل نميز الفكر السليم من الفكر السقيم والعقيدة الحقة من العقيدة الباطلة والمفاهيم الاصيلة الثابتة من المفاهيم الضالة المنحرفة وافضل ما توصل إليه العقل في مضمار العلوم الدينية هو علم الاصول الذي هو ارقى وافضل وادق العلوم والذي على اساسه تقاس علمية وارجحية العالم وانت تنكر ذلك لانك وصاحبك عاجزين عن الخوض فيه والتمكن من مطالبه بل وبه يعرف الطريق المقدس لقائم ال محمد ارواحنا فداه.

المورد الثامن والأربعون:

قال ص ٥١: [المستوى الثاني: استعداده للجواب على أي سؤال مهما كان صعبا فيما اذا عرف إن السائل موضوعي الفكرة طالبا للحق وانه انما يسأله لاجل التأكد من صدقه].

تعليق (٦١):

الحمد لله قد تجلى الحق ولا يمكن إنكاره قد استسلمت بإن الامام يتعرض للسؤال وهو يجيب لكي يتأكد السائل من صدق دعوته، بل يجيب اذا عرف السائل موضوعي في طرحه ويجيب على أي سؤال

وهذه شمولية في الطرح والسؤال وعمومية بالجواب من قبل الامام وعلم الاصول مشمول من السؤال والجواب عليه من قبل الامام بالنقض او الامضاء ببيان الدليل والبرهان والحجة القاطعة، فانت تستدل بقول السيد الصدر بان الامام مستعد للجواب على أي سؤال موضوعي وموضوع علم العلماء هو علم الاصول والكلية في فرض السؤال لا تستثني علم الاصول وانت تقول في مورد اخر (هل يمكن لعاقل إن يقول إن الامام المهدي او من يمثله يناظر العلماء بالاصول) هذا قولك ولا أعلم هل أنت عاقل عندما ذكرت هذا القول بان الامام يجيب على أي سؤال ام كنت غافلا عن عدم وجود استثناء من الاجابة وانت لم تذكرها حتى لا تتعرض للسؤال عن علم الاصول ومطالبه حتى تتأكد الناس من صدق مدعاك وانت تقول الامام او من مثله فاجب عن علم الاصول يا أحمد الحسن بلسانك او بلسان عقيليك إن كنت صادقا وان لم تجب فانك من الكاذبين هذا ما حكمت به على نفسك؟؟؟؟؟

المورد التاسع والأربعون:

قال ص ٥٢: [ويرد عليه:إن علم الاصول من العلوم الظنية احتيج إليه بسبب فقد الامام المعصوم واول من احدثه ابناء العامة].

تعليق (٦٢):

إن علم الاصول تعتمد جميع بحوثه على باب مهم وهو باب حجية القطع ومن اجل إن يكون كل استدلال ذا ثمرة عملية يفيد المكلف عند الامتثال بأن يكون الحكم المتعلق في ذمته بفتوى المجتهد منجز ومعذر أي فيه افراغ لذمة المكلف من التكاليف المعهودة اليه من قبل المولى فان الاخبار الظنية كخبر الثقة لا يمكن الاخذ بها مالم نقطع بحجيتها لكي نستفيد منها بالدلالة على الاحكام الشرعية، وانت ألان في قولك هذا تسجل-اعترافاً آخر يفيدنا لأحقية مطلبنا ويسجل الحجية التامة لنا عليك وهي إن علم الاصول فرضته الحاجة التأريخية بفقدان الامام المعصوم الذي يعتبر اللسان الناطق بالحكم الواقعي وعند عدم وجود المعصوم يتعذر الحصول على الحكم الواقعي فلابد من البحث لإيجاد طريق آخر لإفراغ ذمة المكلف من التكاليف المتعلقة في ذمته وذلك هو الحكم الظاهري الذي يقدمه علم الاصول للدين وللإنسان فيقدم العناصر المشتركة لعلم الفقه ويسهل عملية الاستدلال بل يقدم الحل لكل مشكلة فقهية وقد اثبتنا في موارد سابقة إن بذرة علم الاصول وجدت منذ عهد الصادقين (عليهما السلام) ولكن ابناء العامة سبقوا الشيعة بالبحث فيه لانقطاع الحكم الواقعي عندهم بوفاة الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) واما نحن فوجود الائمة حقق لنا استمرار المصدر الشرعي بالحكم الواقعي وحاجته تحققت بعد الغيبة الصغرى للامام الحجة (عليه السلام).

فاذا قلت إن القرآن يكفي لوحده للحصول على الحكم الشرعي ولا حاجة لغيره حسب دعوتكم الذي تنفي الاجتهاد لماذا تبرر عمل السنة والشيعة باللجوء إلى طريق الحكم الظاهري بواسطة علم الاصول

اذن في علم الاصول براءة للذمة وهو طريق إلى الجنة وهو طريق إلى الامام ومعرفته.

المورد الخمسون:

قال ص ٥٢: [قال السيد الصدر قدس الامر الثالث: أن يراد بالكتاب الجديد إن المهدي يبرز للملأ تفسيرا جديدا للقرآن الكريم عميقا موسعا او انه يعطي قواعد عامة جديدة تؤسس اسلوبا جديدا من التفسير والفهم للقرآن الكريم].

تعليق (٦٣):

هذا لا ينكر من الامام لو اعطى تفسيرا جديدا او اعطى قواعد جديدة للتفسير والفهم ولكن من أنت ؟ هل التفسير الجديد الذي ارسله الامام على يديك وبواسطتك هو هذا الذي تدعيه فانت تدعي المتشابه والمتشابه ليس بجديد وجديدك قد علق واشكل عليه الكثير ولم يستطيع صاحبك الدفاع عنه بل كشف فيه من التناقضات ما لا يحصى بل التناقض مع ما ورد عن اهل البيت (عليهم السلام) واهل البيت لا يتناقض كلامهم.

اذن ما جاء به ليس من الامام وليس التفسير الجديد الذي يظهر به الامام وانما هو الخداع والمكر وقد كشفه الله ببركة الامام ودعائه وجهود المؤمنين الخيرين.

ولو اسسنا قضية منطقية على ماورد في هذا المورد الذي استدل به العقيلي صاحب المدعي احمد الحسن:

فنقول:

كل من اتى بكتاب جديد وفسر القرآن تفسيرا جديد فهو الإمام المهدي.....كبرى.

أحمد الحسن جاء بتفسير جديد للقرآن أي جاء بكتاب جديد.....صغرى.

اذن احمد الحسن هو الامام المهدي.....النتيجة.

فهـا هـو المنطـق والعقـل يكشـف أن أحمـد الحسـن يـدعي الإمامـة والمهدوية. ماذا تقول يا عقيلي؟

المورد الحادي والخمسون:

قـال ص ٥٢: [قـال السيد الصـدر فـي موسـوعته: نعم يبقـى العمل بالاحكام الظاهرية موجودا في الموارد الجزئيـة التـي قد يشك فيها المكلف او يجهلها من واقع حياته ومعه فالحكم الظـاهري سـوف يرتفـع فـي التشـريع ويبقـى فـي بعـض التطبيقات الجزئية].

تعليق (٦٤):

اسمع أيها القارئ وافهم ما يقول وما يستشهد به فهو قائله يقول نعم تبقى الاحكام الظاهرية في عهد الامام الحجة (عليه السلام) ويبقى العمل بها في الموارد الجزئية ومعنى هذا إن العمل بالأحكام الظاهرية حالة يقينية وممضاة من الشارع والامام يبقيها أي انه لم يردع عنها في عهد ظهوره ولم يستنكرها في غيبته وذلك لأنها شرعية وبمعنى اخر يوجد دليل شرعي على العمل بالأحكام الظاهرية ولا يغفل احد او يغفل العقيلي بان الاحكام الظاهرية هي الاحكام التي تنتج من عملية استدلالية فقهية اصولية يقوم بها المجتهد، و (**سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ**) فصلت ٥٣.

أذكّرك حتى لا تنسى (الحكم الظاهري شرعي، وعلم الاصول الذي ينتج الحكم الظاهري شرعي والاجتهاد الذي يبرز الحكم الظاهري شرعي، والمجتهد الذي يستنبط الاحكام من الادلة الشرعية هو شرعي) اذن كيف تقول في استدلالاتك السابقة الاجتهاد باطل وأحكامه باطلة ولا دليل شرعي عليه وعلم الاصول باطل ومن افكار اليونان هل أنت تعي ما تقول؟؟؟؟

المورد الثاني والخمسون:

قال ص ٥٢: [وبعد هذا كله هل يمكن لعاقل إن يقول إن الامام المهدي او من يمثله يناظر العلماء بالاصول ويترك القرآن الكريم الثقل الاكبر او إن القرآن الكريم لا يعتبر اثرا علميا اعجازيا وعلم الاصول يعتبر اثر علميا اعجازيا].

تعليق (٦٥):

بعد إن اثبتنا إن علم الاصول مؤَّمن شرعا والاحكام الناتجة منه شرعية وقد اعترفت سلفا في موارد اخرى إن الاحكام الظاهرية يبقى العمل بها حتى في زمن المعصوم (عليه السلام) وان منهج العلماء على طول فترة الغيبة الشريفة للامام هو العمل بالاحكام الظاهرية بل هي المنجزة على المكلف لثبوت حجيتها فيصبح امرا واقعيا لا بد للامام من مواجهته عند ظهوره و ابطال تنجيزه العام على المكلف لتبقى الحجة التامة لأطروحة الامام و هي المنجزة على الناس وبما إن العلماء يعتبر اعجازهم العلمي وثبوت حجيتهم على الناس هي بعلم الاصول فكل من يتصدى لتنجيز الاحكام على الناس يطلب العلماء اثبات حجته بالدليل العلمي والاثر العلمي في اطار علم الاصول والفقه فعند العلماء اعجاز واما عند الامام فهو وغيره امر يسير وبالتالي يصبح الأمر معقولا وليس مستغربا عندما يطلب العلماء مناظرة الامام لإبطال مرتكز حجيتهم ليتبين وضوح الأمر

لدى الناس بأن المتصدي هو ليس انسانا طبيعيا فيسلموا له الأمر لتمامية حجته بل وليس من المعقول إن يرفض الامام مناظرة العلماء لإبطال مطالب علم الاصول عندهم لإتمام حجته على الجميع.

تعليق (٦٦):

هناك امر لابد من الاشارة إليه لإتمام الحجة والبيان وهو ليس كل مفسر للقرآن وهو غير اصولي فهو قادر على فهم مطالب علم الاصول والخوض في مطالب علم الاصول وبالعكس كل من كان متعمقا ومتبحرا وله القدرة على فهم مطالب علم الاصول فهو قادرا على تفسير القرآن تفسيرا ظاهريا وعميقا وخير شاهد على النحو الاول صاحب تفسير الميزان الذي هو ارقى تفسير للقرآن في عصرنا وهو غير مستوعب لمطالب علم الاصول وعلى النحو الثاني فسر السيد الخوئي والسيد الصدر الثاني القرآن تفسيرا جديدا راقيا وهم من علماء علم الاصول البارعين.

المورد الثالث والخمسون:

قال ص ٥٢: [يبدوا إن السيد محمود الحسني كان شارد الذهن في هذا الموضوع وكثير من المواضيع فقد غفل عن إن الاعلمية في الفقه والاصول يتم من خلالها تحديد المرجع الديني ولا دخل لها في قضية الرسالة عن الامام

المهدي او الاتصال بالامام المهدي والتمهيد له، فالسفراء الاربعة رحمهم الله تعالى لم يمتازوا بانهم اعلم اهل زمانهم بالفقه او بغيره].

تعليق (٦٧):

إن لم تكن جاهلاً فانك تتجاهل عن قضية بديهية وقد تسالم عليها الشيعة الامامية وهي إن الأعلمية بالفقه والاصول، فقال الاوائل وقسم من المتاخرين إن الاعلم بالفقه وقال المتاخرون إن الاعلم بالاصول وهذا ما قاله واكد عليه السيدين الصدرين قدس سرهما بل واكثر من ذلك قال الصدر الثاني بل الذي يتبنى مطالب الصدر الاول الاصولية هو الأعلم أعلم بالأصول، ومن كان اعلم بالفقه ولم يكن اصوليا فهو ليس بأعلم لان الفقيه يتعرض لكثير من المشاكل الفقهية في عملية الاستدلال و لا يستطيع حلها الا بقواعد علم الاصول و لا بد إن يكون الممهد للإمام (عليه السلام) اصوليا واعلما وان ادعى احد الرسالة عن الامام لا بدّ أن يثبت أعلميته في هذا المجال حتى يستطيع إن يعجز العلماء بما عنده لما عندهم وهو الأعلمية بعلم الاصول وان الادعاء بغيره فليس له دخل بالأعلمية او النيابة عن الامام.

واما من جانب قضية السفراء الاربعة هم ليسوا بأعلم اهل زمانهم ليس فيه اشكال لان الاعلم هو الامام وهو الحجة على الناس ولا حاجة لمن يدعي ذلك ومن ادّعى ذلك فحجته باطلة فاذا حضر الماء بطل التيمم كما يقال واما في عصر الغيبة لابد من التصدي واثبات

الأعلمية لتنجيز الحكم على المكلفين وبراءة ذمتهم عند العمل طبقا لقول الاعلم، وبين العلماء في عصر الغيبة وبين السفراء الاربعة فرق شاسع ولا قياس بينهم فتأمل؟؟؟

المورد الرابع والخمسون:

قال ص ٥٣: [ولا يخفى إن الاعلمية في الفقه والاصول لا تعتبر اعجازا لانها مباني ظنية لم يتحرر النزاع فبها لحد ألان فكم من عالم قد اسس مباني اصولية ويأتي الذي بعده فيهدم اغلب تلك المباني ويؤسس غيرها وهكذ].

تعليق (٦٨):

انك قد سلمت في موارد سابقة بحجية فتوى المراجع الثلاث الاصوليين وبراءة الذمة في العمل طبقا لفتاواهم وهذه الحجية لم تحرز إلّا بعد القطع بتمامية المقدمات التي توصلوا بها إلى هذه الفتوى ليكون الحكم منجزا ومعذرا وهذه المقدمات هي القواعد الخاصة لعلم الفقه والقواعد او العناصر المشتركة لعلم الاصول فهي وان كانت ظنية ولكنها ظنية تامة كاخبار الثقات ويمكن الاستدلال بها ولم تكن ناقصة فاقدة لحجيتها كالقياس مثلا ولابد من القطع بحجيتها حتى تكون الثمرة المترتبة على العمل طبقا لنتائجها منجزة ومعذرة وحجية القطع هي الحجية الناشئة من كاشفية القطع عن روح الملاك.

وعلى هذا الاساس ممكن إن نقول إن علم الاصول وتلك المباني اعجاز علمي لانه ليس من تمكن من الخوض فيه فهو متمكن من فهم واستيعاب مطالبه لذلك السيد الصدر الثاني (قدس سره) قال في لقاء الحنانة من لم يفهم مطالب واصول ابي جعفر فليس له إن يدعي المرجعية ولا ينبغي إن يكون مرجعا باعتبار إن تلك المطالب هي الارقى والادق والامتن مما توصل اليه علماء الاصول وها هو السيد الحسني دام ظله يتحدى الجميع بتمامية تلك المباني بل ويدافع عنها برد كل اشكال يرد عليها بالدليل العلمي ونتحداك وصاحبك احمد السلمي مدعي الرسالة إن كان مرسلا من الامام إن يبطل تلك المباني او الخوض في هذا العلم الجبار، واما النزاع الذي تزعمه فهو ليس كما تتصور بانه دليل على عدم التمامية وعدم الحجية بل هو نزاع علمي مشروع من اجل ايجاد المطلب الامتن والادق والافضل ووضع القواعد التامة الذي يحرز بها المجتهد الحكم الظاهري الذي يكشف عن اهم الملاكات في الاحكام الواقعية.

المورد الخامس والخمسون:

قال ص ٥٤: [ومحل الشاهد إن السيد احمد الحسن رسول الامام عليه السلام دليله الاعجازي العلمي هو تفسير القرآن والسيد محمود الحسني يريده إن يبدله بعلم الاصول

ويعتبر علم الاصول هو الاعجاز الوحيد الذي يمكن تميزه عن السحر].

تعليق (٦٩):

ويرد عليه:

اولا: إن ما اتى به احمد الحسن ليس اعجازا كما تدعي لان المعصوم عليه السلام لم يكن اعجازه القرآن فقط وانما يعجز كل ذي اختصاص باختصاصه لتكون الحجة تامة له على جميع الناس على مختلف اتجاهاتهم الفكرية والمذهبية والسياسية والعلمية واول الامور التي يتصدى لها المعصوم عليه السلام باعجازه العلمي هو إن يبطل حجية من يدعي النيابة عنه في عصر غيبته وهم العلماء المختصين بالفقه والاصول لتكون الولاية له تامة دون من يدعيها من غيره من الناس ومتشابهكم الجديد قد نقضه الكثير من المؤمنين وقد صدرت من المؤلفات بخصوصه وكشفت التناقض والتهافت فيه والمخالفة لآراء وتفسيرات المعصومين عليهم السلام.

ثانيا: من امتلك المعجزة بالكلية قادر على ابطال الجزئية فلو قلنا إن اعجازك القرآن وهو الكلية فانت متمكن من ابطال ما يدعيه القوم من اعجاز علمي في الجزئيات ومنها علم الاصول.

الم يكن المنهج السائد في عهد تصدي موسى (عليه السلام) هو السحر وتصدى موسى لإبطاله، والمنهج السائد في عهد عيسى (عليه السلام) هو الطب تصدى بمعجزته وأثبت أرجحية ما عنده من

اطروحة علمية، والمنهج السائد عند تصدي الرسول الاعظم محمد (صلى الله عليه واله وسلم) هو البلاغة والبيان فجاء بالقرآن ليثبت أرجحية ما عنده من اطروحة بعد عجز القوم من مواجهتها بما عندهم والعصر الذي يظهر به قائم ال محمد روحي فداه والمنهج السائد عند القوم هو الفقه والاصول ومن اجل اتمام حجته بإبطال ما عند القوم لابد من التصدي اولا بإبطال ما عندهم وهو الفقه والاصول ولإثبات حجيتكم وانتم تدعون الرسالة والتمهيد عليكم التصدي أوّلا للفقه والاصول واما هروبكم من المواجهة فهو دليل على بطلان ما تدعون.

المورد السادس والخمسون:

قال ص ٥٥: [قد تبين مما سبق إن قضية الاعجاز في المباني الاصولية مهزلة وليست معجزة].

تعليق (٧٠):

إن قولك هذا هو تبرير هروبك وانهزامك إمام علماء الاصول. وان الصراع العلمي بين علماء الاصول مستمر ولفترة قرون طويلة بعد الغيبة الشريفة وقد امتلأت آلاف الكتب الأصولية بالسجال العلمي الذي سجل الابداع العلمي في هذا المضمار من نقض وتعليق وتأسيس لمباني جديدة فرضها التقدم والتطور العلمي، و هو الذي

يصور اعجازية هذا العلم وليس مهزلته كما تدعي والا لاثمرة من التأليف والسجال العلمي.. ومن ثمراته العلمية هم الصدران والخميني (قدس سرهما) واما انكارك له فلا يضرّ بإعجازيته بل يدل على هروبك من مواجهته.

المورد السابع والخمسون:

قال ص ٥: [إن الطلب من الامام المهدي بأن يخوض في المباني الاصولية فيه اساءة ادب كبيرة نحو الناحية المقدسة وانها لجرأة لا تغتفر لمن يطلب من ناموس العصر والزمان إن يخوض في علم ظني لم يصدر من نبي مرسل او إمام معصوم].

تعليق (٧١):

أي اساءة تفرضها أيها العقيلي على الامام لكي تبرر هروبكم من المواجهة العلمية فقد تنزل رسول الله لليهود والنصارى واجابهم على كل شئ ولم يقدح في شرفيته وعظمته، وتصدى الامام امير المؤمنين كذلك لليهود والنصارى بل وللمسلمين ولم يضر بمقامه واحقية دعوته، وهل تنزل الامام الصادق عن قدسيته وشرفيته عندما تصدى للزنادقة وهل فيها اساءة له ام هل اساء ابو حنيفة الادب عندما ناقش الامام عن حجية القياس الفقهي في الاجتهاد بعدما أبطلها الامام

بالدليل؟ وهل اساء العلماء في عهد المأمون للإمام الجواد او هل اساء يحيى ابن اكثم عندما سال الامام الهادي عن مسالة فقهية بخصوص المحرم اذا قتل صيدا؟ فهذا هو عين الفقه والاصول، بل نقول انها اساءة منك أيها المدعي للإمامة عندما تتهمه بالعجز إمام هذا العلم الجبار وانتم تدعون الرسالة له والعلم منه وانتم تتهربون، علما أنك استشهدت في احد مواردك بقول السيد الصدر بان علم الاصول يمضيه الامام في بعض الموارد الجزئية في عهده وانت تقول الآن لم يأت به إمام معصوم وقد ذكرنا في موارد سابقة بان الفكر الاصولي كان موجود في عهد الصادقين (عليهما السلام) بوضوح فهذا شاهد على التناقض والتهافت في اقوالك .

المورد الثامن والخمسون:

قال ص ٥٦: [ومن المعلوم إن الامام المهدي عليه السلام يحتج على كل اصحاب كتاب بكتابهم فيحتج على اليهود بالانجيل وعلى المسيح بالتوراة ماذا يقول السيد الحسني بخصوص المسلمين هل يحتج عليهم الامام المهدي بالقرآن لانه كتابهم ام يحتج عليهم بعلم الاصول].

تعليق (٧٢):
أنت تقول يحتج على كل اصحاب كتاب بكتابهم فيحتج على اليهود بالانجيل فهل اليهود كتابهم الانجيل ام التوراة ؟وتقول وعلى المسيح بالتوراة فهل المسيح كتابهم التوراة ام الانجيل ايها العقيلي وانت لاتعلم إن كتاب موسى هو التوراة وكتاب عيسى هو الانجيل.

وانت قلت نعم يحتج على اليهود بالانجيل لان الانجيل نسخ التوراة ويثبت عليهم حجية الانجيل التي انكروها، وكذلك يبطل حجية الانجيل على المسحيين بالتوراة لتمسكهم بالانجيل دون الاسلام فنقول هذا شئ منطقي لان الحجية مع المنزل الآني وفيه الدليل لإبطال حجية ما قبله واما الامام المهدي (عليه السلام) الذي يظهر والدنيا قد امتلأت علما والانسان خاض في غمار كل العلوم الفقه والاصول والتاريخ والفلسفة والمنطق والرياضيات و جميع العلوم المادية والروحية ومنها المجتمع الاسلامي فلا بدّ للإمام إن يبطل ما عند القوم بعلمه ليثبت حجته أو يبطل ما عندهم من قواعد من باطن القرآن وليس على الامام بمعجز إن يبطل حجية العلماء بعلم الاصول بقواعد علم الاصول من باطن القرآن لتتم الحجة له.

المورد التاسع والخمسون:

قال ص ٥٦: [إن هروب السيد محمود الحسني وغيره من العلماء عن مناظرة السيد احمد الحسن في القرآن الكريم يدل

على قلة بضاعتهم وانهم قضوا حياتهم في المبالغة في دراسة الاصول والفلسفة ونحوها من العلوم البعيدة عن القرآن الكريم].

تعليق (٧٣):

إعلم أن السيد الحسني لم يعرف الفرار يوما من الساحة العلمية وهو الذي يطلب المنازلة العلمية كل يوم من العلماء ولم يخش بضاعتك التي لم تثقل ميزانه بشئ اكثر مما عنده ولكن ترك المجال لغيره وبعد إن رأى أنْ ليس في الساحة الا هو تصدى لصاحبك بسهم واحد بسيط للانذار ليعود إلى رشده وكشف فيه العورة العلمية والفكرية لصاحبك وهو لا يتمكن من تفسير المحكم وهو يدعي العلم بالمتشابه فراجع (ايمان فرعون وجهل المدعي) وقد رد على مورد السيد الحسني وهو يكشف جهله المركب ونقضنا عليه دون السيد الحسني بـ (اوهام ام جهل مركب) فلسنا من يهرب من المنازلة العلمية بل انتم تهربون ولنملأ الكتب ومواقع الانترنت بالرد والنقض حتى يتبين المكر والخداع في دعوتكم والجهل في اطروحتكم وانها لا تمتلك أي دليل علمي.

المورد الستون:

قال ٥٧: [الظاهر إن السيد محمود الحسني قد تشابهت عليه كل العلوم واصبحت كلها خاضعة لتدخل الشيطان والسحر فيها الا علم الاصول].

تعليق (٧٤):

إن الاستدلال على الحرام والحلال من القرآن والسنة ولا يمكن لأي عالم دون المعصوم عليه السلام إن يستدل على حكم شرعي من الكتاب والسنة بدون إن يستوعب ويتمكن من علم الاصول وان اقحم نفسه في هذا الأمر سيعرض نفسه إلى الحيرة التي لا خلاص منها وكما صرح به الصدر الاول في بحثه الخارج بانه يلزم على المجتهد العالم الحقيقي الرجوع إلى الاعلم كرجوع الجاهل إلى العالم لأنّ ما عند العالم فهو عند الأعلم وما عند الأعلم ليس عند العالم منه شئ فالعلم نور يقذفه الله في قلب من يشاء من عباده ولو كنت تحمل هذا النور فعليك إن تبطل علم الاصول كما ابطل علم الاصول سحرك واطروحتك وكشف كل ما عندك بالمناقشات الاصولية والقواعد الاصولية المحكمة ول اقدرة لك على رده.

المورد الحادي والستون:

قال ص ٥٧: [هل يمكن لساحر إن يأتي بتفسير للقرآن يفوق كل التفاسير].

تعليق (٧٥):

إن الساحر ممكن إن يفسر إن كان مطلعا على التفاسير الاخرى ولكن لا يستطيع إن يفسر القرآن ولم يترك فيه أي فجوة سواء باللفظ أو بالمعنى واما تفسيركم المعجزة فحدث ولا حرج وأنتم تأتون بتفسير يخالف اقوال المعصومين والمعصومون انفسهم لا يختلفون ابدا وتحسبونه معجزة لكم وانه من المعصوم وقد انكشف امركم وليس للمعصوم به أي صلة بل انه من اقوالكم التي لم ينزل الله بها من سلطان.

المورد الثاني والستون:

قال ص ٥٧: [هل يمكن للسحرة او الشياطين إن يعلموا بواطن القرآن الكريم وتأويله].

تعليق (٧٦):

أي بواطن عنها تتكلم بعد إن انكشف امركم وانتم لا تعلمون المحكم من القرآن واي تأويل تتحدث عنه وهو يصف إن ابراهيم (عليه السلام) رأى الكوكب وهو الامام ثم رأى القمر وهو علي (عليه السلام) ورأى الشمس وهي اكبر قال هذا ربي وهو الرسول الاعظم واشتبه على ابراهيم الأمر من انوارهم وفي تفسير له اخر يصف الامام علي بالشمس ويصف كيف ما يشاء ويقول هذا تفسير باطن، اي يستطيع إن يصف هكذا اوصاف ويقول مثلا الشمس فاطمة (عليها السلام) والقمر أمير المؤمنين (عليه السلام) ويقول إني أعلم ببواطن القرآن، علماً أنّ أهل البيت يقولون كلنا أقمار وكلنا شموس كما في دعاء الندبة اين الشموس الطالعة واين الاقمار المنيرة واين الانجم الزاهرة فهل هذه بواطن القرآن الذي جاء بها احمد الحسن؟؟؟؟؟

المورد الثالث والستون:

قال ص ٥٧: [ويرد عليه: يا حبذا لو وجه السيد محمود الحسني هذه النصيحة إلى نفسه واتعظ بها فلماذا لا يتفكر ويتدبر في امر السيد احمد الحسن ولماذا كذبه جملة وتفصيلا بدون تدبر وبدون إن يراه او يسمع حجته].

تعليق (٧٧):

بعد إن اطلع السيد الحسني دام ظله على كل ما جاء به احمد الحسن وعلم وتيقن من بطلان مقدماته حكم ببطلان دعوته ولا حاجة لرؤيته شخصيا فالمرء مخبوء تحت لسانه فان تكلم عرف ما عنده وما خرج من احمد الحسن عبر هذه السنين لا يخفى على احد فضلا عن انسان يدرك إن واجبه الشرعي إن يطلع ويميز واذا كانت الدعوى باطلة بعد الفحص وجب عليه التصدي لأنها اصبحت شبهة والعالم الذي لا يرد الشبهات ملعون هكذا فعل السيد الحسني (دام ظله).

المورد الرابع والستون:

قال ص ٥٩: [لا ادري اي علم واي تفكر واي حق يقصده السيد محمود الحسني ويحث الناس عليه فان العلم عنده علم الاصول والتفكر ربما ايضا في علم الاصول والحق علم الاصول وطريق الحق علم الاصول والمعجزة الوحيدة هي علم الاصول والامام ياتي يحاجج في علم الاصول].

تعليق (٧٨):

قال الامام الباقر عليه السلام في الغيبة للنعماني (يظهر قائمنا وهو اعلم الناس بالحلال والحرام) والعلماء القائمين بالأمر قبل ظهوره هم العارفين بحلال الله وحرامه ويظهر الامام على هذه الصورة التي رسمها الامام الباقر (عليه السلام) له فكيف للناس إن يعرفوا إن الحكم الذي صدر هو من الامام و هو الحكم الواقعي وهو المنجز عليهم وان احكام العلماء هي الظاهرية وليس فيها معذرية للناس لان الامام قد ظهر هل يمكن معرفة الامام من الحكم فقط ؟ فهذا امر غير معقول واما الأمر الصحيح والواقعي والمنطقي هو إن الامام يبطل المباني الذي يعتمد عليها العلماء بمباني ارجح منها حتى يعلم الناس إن هذا الرجل هو الاعلم بحلال الله وحرامه والمباني القائمة هي مباني علم الاصول فيكون علم الاصول هو العلم الاحق بالتفكر وبالمعرفة وهو طريق الحق وطريق الامام وهو المعجزة الذي يثبت الامام به دليله واحقيته ولو لم يكن معجزة فلماذا تفر منه ولم تتصدَ لابطال مبانيه إن كان علمك من الامام ام لا تقول عيب على الناس إن يناظروا الامام بعلم الاصول ولا يليق بالامام إن يناظر العلماء بعلم الاصول!!!!!

المورد الخامس والستون:

قال ص ٥٩: [واذا كانت طريقة السيد محمود الحسني في الاستدلال الاصولي مثل استدلاله العقائدي كما في هذا الاستفتاء فعلى الاسلام السلام].

تعليق (٧٩):

إنك لست من اهل الاختصاص لتقييم الاستدلال التام من الاستدلال غير التام لان الاستدلال نتيجة عقلية صرفة وانك لا تستدل على العقيدة الا بالرؤية والاستخارة والمغيبات الاخرى ولابد إن تعرف إن استدلالات السيد الحسني في الفكر المتين وفي نجاسة الخمر وغيرها تامة والى اليوم لم يتجرأ احد للرد عليها او نقضها وانت وصاحبك مشمول بالتحدي لنقض مواردها حتى يتبين لك استدلال السيد الحسني وتماميته.

المورد السادس والستون:

قال ص ٥٩: [فانه قد اوقع نفسه في التناقض فكيف يسجل كلاما ويثبت فيه بطلان دعوة السيد احمد الحسن ثم يقول لاصحابه إن السيد احمد الحسن اذا علم بما عندكم فهو على حق].

تعليق (٨٠):

هذا ليس تناقضا أيها المخلص لصاحبه المفتون بدعوته نحن متيقنون ببطلان دعوتك ونعلم انكم لا تجرأون على قبول ما نريد خشية إن تخرج الشمس عليكم ويفتضح امركم اي امر صاحبك فهل إن خطاب الرسول للمشركين الوارد في كتاب الله العزيز **{قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ قُلِ اللَّهُ وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَى هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ}** سبأ/٢٤.

هل إن الرسول يعتقد انه على ضلال وان المشركين هم على حق هذا ليس صحيح على رايك وانما هي طريقة استدلالية محمدية لكشف حقيقة المدعين.

المورد السابع والستون:

قال ص ٦٠: [ثم افرض ان السيد احمد الحسن قد اتاكم واعلمكم بما عندكم وتبين لكم صدقه فما هو حال كلام السيد محمود السابق الذي سجله وذكر فيه كذب السيد احمد الحسن].

تعليق (٨١):

أنا لا أعلم هل انك حريص على السيد محمود الحسني (دام ظله) ام على صاحبك؟ بالتأكيد انك على امر صاحبك احرص لبيان صدقه واحرص على بيان كذب السيد محمود الحسني اذا كان باستطاعتك تكذيبه. والامر جعله السيد الحسني بين يديك فليكشف احمد الحسن ما عند اصحاب السيد محمود الحسني حتى يثبت صدقه وكذب السيد محمود الحسني ولكن نتحداه ولو فعل لانكشف أمره؟؟؟

المورد الثامن والستون:

قال ص ٦٠: [فاذا اخبركم السيد احمد الحسن بما عندكم يقينا سوف تتهمونه او تتهمه الناس بانه يعمل في تسخير الجن وحاشاه كما انهم اسلافه من الانبياء والمرسلين].

تعليق (٨٢):

لقد اخبر اهل البيت (عليهم السلام) عما في نفوس الكثير من الناس واثبتوا احقيتهم وصدقهم في مواطن كثيرة سواء من المسلمين او من غيرهم ولم تتهمهم الناس بذلك ولكن صاحبك يعلم انه ستنكشف عورته الفكرية والعلمية وانه خال من كل شئ ونحن نريد إن يتبين امركم للناس بأبسط الطرق وأسهلها فليفعل إن كان صادقا.

.

المورد التاسع والستون:

قال ص ٦٠: [وان طلب السيد محمود الحسني يذكرني بأمير المؤمنين حين قال سلوني قبل إن تفقدوني فقام إليه احد المنافقين وقال له اخبرني كم شعرة في لحيتي].

تعليق (٨٣):

هذا الكلام يكشف عن حقدك وعجزك وانك لا تعلم ما نخفي لعله يكون الدليل القاطع على بطلان دعوتكم ولعدم ثقتك بنفسك وبدعوة صاحبك صدر منك هذا القياس وهو قياس مع الفارق فاين أنت من امير المؤمنين واين المنافق من المرجع الاعلم الذي يعلم ما عندك ولا تعلم ما عنده.

المورد السبعون:

قال ص ٦٠: [فسبحان الله السيد احمد الحسن يقول لكم اني اعلم من اهل القرآن بقرآنهم ومن اهل التوراة بتوراتهم ومن اهل الانجيل بانجيلهم وتقولون له اخبرنا عن اشياء اخفيناها عندنا].

تعليق (٨٤):

لا يقول هذا القول إلّا قائم آل محمد مهدي الأمة ومنقذها فهو العالم بكل الكتب السماوية وإقامة الحجة عليها وإذا كنت العالم بها فما هي حجة الإمام المهدي (عليه السلام) على الناس؟ ولكن نقول هذه حجّة الإمام وعلوّ مقامه ورفعته وسموه وولايته ومن ادّعاها غيره فهو دجال مفترٍ، فأيّ تجرّأ على الإمام (عليه السلام) ومقامه منك ومن صاحبك وان ما اخفيناه هو الكفيل بكشف كذبكم وضلالتكم وانحرافكم فلذلك خشيتم منه.

المورد الحادي والسبعون:

قال ص٦١: [ذكر قصة رجل خبير من الهنود فاختبره المرجع الديني طه ال نجف اختبره عما في نفس المرجع واختبره بانه اضمر الامام المهدي وتبين صدق ما يقول].

تعليق (٨٥):

اذن لماذا تنكر اختبار السيد الحسني (دام ظله) لصاحبك لكي يتبين صدقه، فعليه إن يكشف ما نضمره وهل تنسى اخبار الامام الحجة عما يحمله اهل قم عندما توفى الامام العسكري (عليه السلام) واثبت انه الحجة من بعد ابيه فلماذا تخشى ذلك إن كنت صادقا.

المورد الثاني والسبعون:

قال ص ٦١: [إن قضية السقيفة هي ترك المحكم والتمسك بالمتشابه واجتهاد مقابل النص].

تعليق (٨٦):

أنت حكمت على نفسك وعلى صاحبك انهم بتركهم المحكم والعمل بالمتشابه من دون الرجوع به الى أهله اتّجهوا إلى الفتنة والضلال والانحراف فلماذا تتركوا العمل بالمحكم وتذهبوا إلى المتشابه لتمرروا على الناس باطلكم وقد بانت عورتكم بعد إن نقض المؤمنون متشابهكم.

المورد الثالث والسبعون:

قال ص٦١: [ولكن القوم اجتهدوا برأيهم وقالوا امرهم شورى وخالفوا بذلك امر الله تعالى وامر رسوله وهذا هو الكفر بعينه].

تعليق (٨٧):

إنّ أمر الشورى هو المتشابه الذي لم يؤخذ من لسان المعصوم فكان تأويلاً بدون علم و اجتهاداً مقابل النص والله تعالى قال (**وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ**..) وهم خصوص أهل البيت الأئمة الاثني عشر إماما، فقط لا غيرهم. وانت ليس من أهل البيت الذين خصهم الله بآية التطهير الراسخين في العلم حتى تدعي تأويل العلم بل انك امتداد لأولئك الذين عملوا بالمتشابه وتركوا المحكم ومن اصحاب السقيفة الاولى وقد خالفت امر الله ورسوله واتبعت الفتنة والضلال.

المورد الرابع والسبعون:

قال ص ٦٢: [قضية تأويل القرآن على الامام المهدي هي قضية تأويل اهل الباطل علماء السوء ضد تأويل الحق وهو الامام المهدي عليه السلام وقد اعلن السيد احمد الحسن عدة مرات وفي كثير من الاصدارات بأن العلم الذي عنده ليس من تحصيله الخاص بل انه ناقل عن الامام المهدي عليه السلام وهو الذي علمه تأويل القرآن الكريم].

تعليق (٨٨):

هذا ادعاء بلا دليل وبعد إن ثبت بطلان المدعى عندما دحضت الدعوى بالحجة وتبين الضعف والسقم في تفسير آية غرق فرعون ولو كان من عند المعصوم لم ينتابه الضعف والخلل فيكون قولكم هو التأويل على الحق بعينه وقد ثبت انكم من علماء السوء الذين يتأولون القرآن بغير علم.

المورد الخامس والسبعون:

قال ص ٦٢: [فأن ردكم على ما جاء به السيد احمد الحسن وتكذيبه يعتبر ردا وتأويلا ضد الامام المهدي عليه السلام].

تعليق (٨٩):

لا توجد ملازمة بين الامام (سلام الله عليه) وبين دعوة احمد الحسن بعد إن ثبت الكذب والخطأ والدجل عند احمد الحسن فالملازمة تثبت بصدق الدعوى وبعد إن ثبت بطلان الدعوى في موارد كثيرة تنفك الملازمة حسب الافتراض وألا فهي اصلا غير موجودة.

المورد السادس والسبعون:

قال ص ٦٢: [ثم انك يا سيد محمود اذا توصلت إلى إن تأويل السيد احمد الحسن باطل وحاشاه فلماذا لا ترد عليه وقد تحداكم].

تعليق (٩٠):

نعم ثبت بالدليل بطلان مدعاه ولا يمت إلى تأويل اهل البيت بصلة وقد ثبت ذلك على ألسنة اقلام انصار السيد الحسنى وقلم السيد الحسني المبارك الذي لن ينكسر سنانه ابدا ليميّز الحق عن الباطل.

المورد السابع والسبعون:

قال ص ٦٢: [فاذا كنت الاعلم وولي امر المسلمين كما تدعي ينبغي لك إن تكون اعلم الناس بالقرآن الكريم والعقائد فلماذا لا ترد على السيد احمد الحسن وتبين الحق للناس].

تعليق (٩١):

إن دعوة السيد الحسني (دام ظله) قد ثبتت بالدليل العلمي الذي لم ينقض إلى هذا اليوم وقد ترك الفرصة لغيره وبعد ان سكت الجميع تصدى هو واصحابه لابطال الدعوى وببركة الامام المهدي (عليه السلام) نقضت الدعوى وهي تلفظ انفاسها الاخيرة.

المورد الثامن والسبعون:

قالص ٦٢: [ام انك تعتذر وتقول انك اعلم بأصول الفقه فقط].

تعليق (٩٢):

إن من كان أعلم بأصول الفقه فهو أعلم بغيره من علوم الدين وقد تم الرد والنقض التام بملكة اصول الفقه وانهارت دعوتكم إمام سهامه.

المورد التاسع والسبعون:

قال ص ٦٢: [وقد ذكر السيد محمود الحسني إن قضية احكام المتشابه لا تعتبر حجة وبامكان الكثير ادعاء ذلك].

تعليق (٩٣):

إن علم المتشابه هو من اختصاص المعصوم عليه السلام ومن ادعى ذلك غيره فهو مفتر كذاب ولذلك لو صدر من غير المعصوم فهو ليس بحجة فلذلك أن المدعي من اجل إن يسبغ الشرعية على دعوته ليمرر ذلك على عقول البسطاء ليصدقوا به يدعي هكذا دعوى والا اذا كان علمه من المعصوم فلماذا لم يبطل ما يدعيه القوم من علم وذلك ايسر لبلوغ الحجة والتصديق به، كولاية امير المؤمنين قال امير المؤمنين علي (عليه السلام) ما قال امير المؤمنين غيري الا هلك ولكن ادعاها الكثير باطلا كخلفاء بني امية وبني العباس كذلك المتشابه هو حق المعصوم ومن ادعى ذلك غيره فهو دجال ولكن لم يمنع ذلك ادعاءه من الغير وانتم منه.

المورد الثمانون:

قال ص ٦٣: [فالقضية محصورة بين احتمالين، اما إن يكون تفسير السيد احمد الحسن مخالفا للواقع وعليها يجب عليكم رده].

تعليق (٩٤):

نعم بعد معرفة القواعد الاسلامية الشرعية العامة وجدنا إن دعوة احمد الحسن مخالفة للواقع ولذلك لم نسكت بل رد الانصار الاخيار من مقلدين وطلبة حتى الرد القاطع بقلم سماحة السيد الحسني والذي ثبت به جهل صاحبكم وضلالة وانحراف طريقه عن جادة الصواب.

المورد الحادي والثمانون:

قال ص ٦٤: [واما إن يكون التفسير الذي طرحه احمد الحسن نقلا عن الامام صحيحا فعندها يتعين إن السيد احمد الحسن متصلا بالامام المهدي].

تعليق (٩٥):

لقد نطقت حقا وحكمت بالعدل وها هو تفسير احمد الحسن تبين خطأه في المحكم والمتشابه بألسنة اقلام المؤمنين وبالتالي يثبت انه لم

يتصل بالامام المهدي وبالنتيجة انه كذب على الامام وانه بحق دجال البصرة الكبير الذي يسبق ظهور الامام الحجة (عليه السلام).

المورد الثاني والثمانون:

قال ص ٦٤: [عذراً سيدي محمود فأن كلامك غير تام وهو جعل العقل هو القائد والحاكم والمسيطر..... فان الذي تعلمناه من القرآن والسنة النبوية وايضا عن اهل البيت إن العقل لا يكون حجة ابدا الا اذا كان موافقا للقرآن والسنة المطهرة].

تعليق (٩٦):

إن العقل هو موضوع الاحكام الإلهيه ولولا العقل ينتفي التكليف لان المولى قال للعقل بك اعاقب وبك اثيب أي إن الانسان يكون مختارا بواسطة العقل لسلوك طريق الخير او سلوك طريق الشر لذلك ورد عن اهل البيت (عليهم السلام) لادين لمن لاعقل له وحتى لايقع الاشتباه فأن العقل هو الذي يختار طريق الجنة ويعبد به الرحمن فلابد إن يكون موافقا للقرآن والسنة الشريفة.

المورد الثالث والثمانون:

قال ص ٦٥: [فالعقل هو ما عرفه امير المؤمنين: العقل ما عبد به الرحمن واكتسب به الجنان].

تعليق (٩٧):

نعم وهذا ما قلناه في التعليق السابق بان العقل هو الاساس في التكليف ولذلك رفع التكليف عن المجنون ولو استثني العقل من ملاك التكليف لشمل التكليف الشرعي حتى البهائم وهذا لايمكن قبوله لان المولى ميّز الانسان عن البهائم بالقوة العاقلة الناطقة التي اصبحت موضوع التكاليف الالهية.

المورد الرابع والثمانون:

قال ص٦٥: [ونرجع ونقول للسيد محمود الحسني ما هو دليلك في تكذيب السيد احمد الحسن، هل السيد احمد الحسن خالف القرآن ام خالف الرسول محمد صلى الله عليه واله وسلم ام خالف سيرة اهل البيت عليهم السلام].

تعليق (٩٨):

نعم انه خالف القرآن لانه ادعى العلم بالمتشابه وليس له ذلك لانه من اختصاص المعصومين الاثني عشر فقط وقد ثبت خطأ تفسيره في ردود اخرى للسيد الحسني وللمؤمنين وخالف الرسول الاعظم لانه تجرء على مقام الامام المهدي (عليه السلام) وادعى لنفسه ماكان للامام دون غيره وخالف السيرة لان الوصي عند اهل البيت لايقوم بالامر الا بعد رحيل القائم به إلى الرفيق الاعلى وانت ادعيت القيام بالامر وصاحب الأمر لم يقم به؟؟؟؟؟

المورد الخامس والثمانون:

قال ص٦٦: [اننا نتحدى الجميع بان يأتوا بدليل واحد قطعي الصدور والدلالة على كذب السيد احمد الحسن].

تعليق (٩٩):

اننا نقطع بان لا يوجد دليل شرعي قطعي الصدور والدلالة على مدعى احمد الحسن وعدم وجود الدليل على مدعاه وهو يدعي هكذا دعوى دليل قاطع على كذبه، بل نقضت كل ادلته التي جاء بها ووردت الادلة الشرعية على كذبه وبطلان مدعاه فيما سبق من موارد وتعليقات.

الخاتمة

إن هذا البحث الذي تم بعون الله تعالى وببركة دعاء مولانا الحجة بن الحسن روحي فداه يرد على مزاعم العقيلي المفتون بدجل صاحبه احمد الحسن بعد إن عرض تحديه السافر بالنقض على استفتاء السيد الحسني بحق المدعي احمد الحسن وهو قول الحق والفصل على دعوة احمد الحسن.. نقضنا كلامه بواحد و تسعين نقضا انتصارا للحق وانتصارا للإمام المعصوم (عليه السلام) لأنّه هو صاحب الحق الحقيقي الواقعي و ما ادّعاه المدعي احمد الحسن هو تشويه لقضية الامام الحقة وخروج عن القواعد الاسلامية الشرعية المتمثلة بالاجتهاد والتقليد وكتاب المدعي العقيلي هو احد ابواق المدعي احمد الحسن والمدافع عنه وسيحشره الله معه لأنّه ضل واضل الناس بفتنته العمياء وإن شاء الله ببركة دعاء المولى المقدس الامام الحجة (عليه السلام) ودعاء نائبه بالحق السيد الحسني (دام ظله) الشريف كشفنا وكشف المؤمنون في مواطن اخرى دجل المدعي وكل من والاه وسار بنهجه المظلم وسجل لنا الله تعالى الشرف بالدفاع عن الحق وصاحبه وعسى إن يكون لنا شفاعة من النار يوم لا ينفع مال ولابنون. والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وال محمد وعجل فرج قائم ال محمد.

الكرعاوي

المحتويات

الموضوع	ص	الموضوع	ص
مقدمة مركز البحوث	٣	المورد السادس عشر	٤٧
الاهداء	٦	المورد السابع عشر	٥٠
مقدمة المؤلف	٧	المورد الثامن عشر	٥٢
المورد الأول	٩	المورد التاسع عشر	٥٤
المورد الثاني	٢٠	المورد العشرون	٥٦
المورد الثالث	٢٣	المورد الحادي والعشرون	٥٨
المورد الرابع	٢٤	المورد الثاني والعشرون	٦٠
المورد الخامس	٢٥	المورد الثالث والعشرون	٦٢
المورد السادس	٢٦	المورد الرابع والعشرون	٦٤
المورد السابع	٢٧	المورد الخامس والعشرون	٦٦
المورد الثامن	٢٨	المورد السادس والعشرون	٦٨
المورد التاسع	٣١	المورد السابع والعشرون	٦٩
المورد العاشر	٣٣	المورد الثامن والعشرون	٧١
المورد الحادي عشر	٣٤	المورد التاسع والعشرون	٧٣
المورد الثاني عشر	٣٥	المورد الثلاثون	٧٥
المورد الثالث عشر	٣٧	المورد الحادي والثلاثون	٧٦
المورد الرابع عشر	٣٩	المورد الثاني والثلاثون	٧٨

المورد الخامس عشر	٤٤	المورد الثالث والثلاثون	٨٠
المورد الرابع والثلاثون	٨٢	المورد الخامس والخمسون	١١٧
المورد الخامس والثلاثون	٨٤	المورد السادس والخمسون	١١٩
المورد السادس والثلاثون	٨٦	المورد السابع والخمسون	١٢٠
المورد السابع والثلاثون	٨٨	المورد الثامن والخمسون	١٢٢
المورد الثامن والثلاثون	٨٩	المورد التاسع والخمسون	١٢٤
المورد التاسع والثلاثون	٩٠	المورد الستون	١٢٥
المورد الاربعون	٩١	المورد الحادي والستون	١٢٦
المورد الحادي والأربعون	٩٤	المورد الثاني والستون	١٢٧
المورد الثاني والاربعون	٩٦	المورد الثالث والستون	١٢٨
المورد الثالث والاربعون	٩٧	المورد الرابع والستون	١٢٩
المورد الرابع والاربعون	٩٩	المورد الخامس والستون	١٣١
المورد الخامس والاربعون	١٠٠	المورد السادس والستون	١٣٢
المورد السادس والاربعون	١٠١	المورد السابع والستون	١٣٣
المورد السابع والاربعون	١٠٢	المورد الثامن والستون	١٣٤
المورد الثامن والاربعون	١٠٣	المورد التاسع والستون	١٣٥
المورد التاسع والاربعون	١٠٥	المورد السبعون	١٣٦
المورد الخمسون	١٠٧	المورد الحادي والسبعون	١٣٧
المورد الحادي والخمسون	١٠٩	المورد الثاني والسبعون	١٣٨
المورد الثاني والخمسون	١١١	المورد الثالث والسبعون	١٣٩

المورد الثالث والخمسون	١١٣	المورد الرابع والسبعون	١٤٠
المورد الرابع والخمسون	١١٥	المورد الخامس والسبعون	١٤١
المورد السادس والسبعون	١٤٢	المورد الثاني والثمانون	١٤٨
المورد السابع والسبعون	١٤٣	المورد الثالث والثمانون	١٤٩
المورد الثامن والسبعون	١٤٤	المورد الرابع والثمانون	١٥٠
المورد التاسع والسبعون	١٤٥	المورد الخامس والثمانون	١٥١
المورد الثمانون	١٤٦	الخاتمة	١٥٢
المورد الحادي والثمانون	١٤٧	المحتويات	١٥٣

طبع بموافقة المركز الإعلامي لمكتب

سماحة المرجع الديني الأعلى آية الله العظمى

السيد الحسني (دام ظله) / كربلاء المقدسة

www.al-hasany.net
E-mail:info@alhasany.net